

## 21 إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لفضيلة الشيخ أ.د حسن

بخاري الأربعاء 11 60 4441

حسن بخاري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الحمد في الآخرة والأولى. وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدًا عبد الله ورسوله. اللهم - 00:00:00

صل وسلم وبارك عليه وعلى آل بيته وصحابته ومن تبعهم بحسان إلى يوم الدين. وبعد أيها الأخوة الكرام فمن رحاب بيت الله الحرام وفي هذا اليوم الأربعاء الحادي عشر من شهر جمادى الآخرة سنة الف واربعمائة - 00:00:23

واربعين من هجرة المصطفى صلى الله عليه واله وسلم. ينعقد مجلسنا هذا الثاني عشر من مجالس مدارستنا لشرح الإمام تقى الدين ابن دقيق العيد رحمة الله تعالى على أحاديث عمدة الأحكام للحافظ عبدالغنى المقدسي - 00:00:43

رحمه الله تعالى ومدارستنا في مجلس الليلة بعون الله نتناول فيه باب السوak والممسح على خفين سائرين الله التوفيق والسداد والعلم النافع والعمل الصالح. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:01:03

والصلة والسلام على رسوله الأميين نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين اللهم اغفر لشیخنا ولوالديه ولنا ولوالدينا وللمسلمين قال المصنف رحمة الله بباب السوak عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:01:23

لولا ان اشق على امتی لامرتم بالسوak عند كل صلاة قال الشارح رحمة الله الكلام على هذا الحديث من وجوهه. هذا اول احاديث بباب السوak وهو حديث ابي هريرة رضي الله عنه المشهور - 00:01:48

وهو أشهر احاديث السوak ومن اصحها لتخريج الشیخین للحديث. لولا ان اشق على امتی لامرتم بالسوak عند كل صلاة. قال المنذري وهذا لفظ مسلم ولفظ البخاري مع كل صلاة. وهذا الحديث مع شرح المصنف الثاني - 00:02:06

يدل على جملة من المسائل المتعلقة بآحكام السوak ومشروعيته والآوقات التي ارتبطت بها هذه العبادة العظيمة نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله الكلام على هذا الحديث من وجوه احدها استدل بعض الاصوليين به على ان الامر - 00:02:26

الوجوب ووجه الاستدلال ان كلمة لولا تدل على انتفاء الشيء لوجود غيره فيدل على انتفاء الامر لوجود المشقة والمنتفي والمنفي لاجل المشقة انما هو الوجوب لا الاستحباب فان استحباب السوak ثابت عند كل صلاة فيقتضي ذلك ان الامر للوجوب. هذه اشهر المسائل الاصولية التي - 00:02:47

يسدل بهذا الحديث عليها النزاع الاصولي هل الامر يدل على الوجوب وفي غيره بقرينة ام الامر يدل في الاصل على الاستحباب وفي غيره بقرينة جل الاصوليين واكثرهم وهو الراجح ان دالة الامر حيث اطلق فانها محمولة على الوجوب. ومن ادلة الجمهور - 00:03:15

على هذه المسألة هذا الحديث فانهم يقولون حيث اطلق الامر ينصرف في دلالته على الحكم الى الوجوب. يستدلون بادلة. منها قوله تعالى في اخر سورة النور فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصييدهم فتنۃ او يصييدهم عذاب اليم. قالوا انظر كيف رتب الوعيد على مخالفة الامر - 00:03:43

فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصييدهم فتنۃ او يصييدهم عذاب اليم. قالوا هذا عقوبة من خالف الامر. وهذا لا يكون الا الوجوب فدل على ان الامر حيث ورد في الشريعة محمول على الوجوب. ومن الدليلة التي استدلوا بها على ان الامر يحمل على - 00:04:07

وجوب هذا الحديث لأن النبي عليه الصلاة والسلام قال لولا ان اشقر على امتي لامرتهم. اذا امر او لم يأمر لم يأمر ولو امر لكان ذلك موجبا وملزما وهو الذي سيكون فيه مشقة خشيها صلى الله عليه وسلم - [00:04:27](#)

على الامة. فإذا لما قال لولا ان اشقر على امتي لامرتهم بالسوالك عند كل صلاة او عند كل مع كل صلاة فإذا لما قال لولا وهذا حرف امتناع كما قال الشارح رحمه الله تعالى لولا - [00:04:51](#)

فإذا هذا الحديث بلفظه انه لو لم يكن هذا الامر لو لم تكن المشقة لامرتهم فدل ذلك على انه امتنع صلى الله عليه وسلم عن امر الامة وقد ثبت بادلة اخرى استحباب السواك. ففهمنا ان الامر الذي امتنع منه صلى الله عليه وسلم هو امر - [00:05:10](#)

ايحاب فمن هنا قالوا الامر اذا اطلق يدل على الوجوب. ويidel على ذلك ما اخرج المحدثون في روایات هذا الحديث كما عند الحاكم من حدیث العباس لفرضت عليهم السواك لولا ان اشقر على امتي لفرضت عليهم السواك فدل على ان - [00:05:36](#)

امر في ذلك اللفظ يقابل الفرض في غيره. فهذا الذي اشار اليه المصنف بقوله انه من اجهز مسائل الاصول التي بها يستدل عليها بهذا الحديث ويستدل بالحديث على مسائل اصولية اخرى يأتي ذكرها مع نهاية كلام الشارح - [00:05:56](#)

رحمه الله. احسن الله اليكم. قال رحمه الله الثاني السواك مستحب في حالات متعددة. منها ما دل عليه هذا الحديث وهو القيام الى الصلاة. والسر فيه انا مأمورون في كله انا مأمورون انا مأمورون في - [00:06:16](#)

كل حالة من احوال التقرب الى الله عز وجل ان نكون في حالة كمال ونظافة. اظهارا لشرف العبادة. وقد قيل ان ذلك لامر يتعلق بالملك وهو انه يضع فاه على وهو انه يضع فاه على في القاري ويتأذى بالرائحة - [00:06:36](#)

الكريهة فسن السواك لاجل ذلك هذه المسألة الثانية في كلام المصنف رحمه الله استحباب السواك ثبت في الشريعة في حالات وهذا الحديث ذكر احدى تلك الحالات التي يستحب فيها استعمال السواك. اي حالة - [00:06:56](#)

عند القيام للصلاة فلما تطرق اليها المصنف توجه رحمه الله الى توجيهه وتعليقه استحباب السواك في هذا الموضوع من مواضع التي يستحب فيها السواك وذكر لذلك حكمتين او علتين احدهما - [00:07:16](#)

ان الصلاة عبادة والمشرع في احوال العبادة ومقاماتها اظهار ما يليق بها من تعظيم الله ادبا واجلاسا وخصوصا. والسواك من مظاهر ذلك المطلوب قال القيام الى الصلاة والسر فيه انا مأمورون في كل حالة من احوال التقرب الى الله تعالى ان نكون في - [00:07:38](#)

كمال ونظافة اظهارا لشرف العبادة. ولذلك ايضا امرنا باخذ الزينة. يابني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد نفس المحل اظهارا لشرف العبادة. جاء النهي عن اكل الثوم او البصل او الكراث من قربان المساجد للمعنى الثاني - [00:08:05](#)

الذي ذكره المصنف وهي الحكمة الاخرى وقد قيل ان ذلك لامر يتعلق بالملك وهو انه يضع فاه على في القاري ويتأذى بالرائحة الكريهة فسن السواك لاجل ذلك. قد قيل اشاره الى ما اخرج البزار من حديث علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا - [00:08:26](#)

ثم قام يصلی قام الملك خلفه. فيسمع لقراءته فيدنو منه او كلمة نحوها حتى وضعفاه على فيه فما يخرج من فيه شيء من القرآن الا صار في جوف الملك فطهروا افواهكم للقرآن - [00:08:54](#)

وقال الحديث الذي اخرجه البزار وقال المنذري رواه البزار بأسناد جيد لا بأس به. وروى ابن ماجة بعضه موقوفا ولعله يشبه يعني لعل الموقوف من اثر علي اشبه بالمعرفة من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولهذا قال المصنف وقد قيل - [00:09:14](#)

اشارة الى ان التعليل لا يجزم فيه بصحة الرواية المروفة. فهاتان علتان مذكورتان. يشهد للاولى منها عموما الامر بالزينة عند القيام الى الصلاة. يابني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد. والمراد بها الصلوات - [00:09:34](#)

ويشهد للمعنى الثاني آآ من اكل ثوما او بصلانا فلا يقربن مسجدنا هذا فان الملائكة تتأذى مما يتأنى منه بنو ادم يقول الصناعي رحمه الله ولا يبعد ان السر في ذلك مجموع الامرين المذكورين - [00:09:51](#)

وغيرهما مما صرحت به الاحاديث. وذكر اربعة امور اخرى سوى الامرين المذكورين في كلام تقي الدين رحمه الله قال منها انه مطهرة للفم مرضاة للرب وهذا معنيان وردا في الحديث الذي اخرجه احمد من حديث ابن عمر وابن ماجة من حديث ابي امامه رضي الله

عن الجميع. وكذلك اخرجه بعضهم من - 00:10:10

في عائشة مطهرة للفم فهذه حكمة فالسواك عند الصلاة يكون مطهرة للفم وحكمة رابعة ارضاء الرب ولو لم في هذا مرفوعا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ما استطاع احد الحكم به والجزم به - 00:10:35

المعنى الثالث انه من سنن المرسلين وهذا ايضا معنى الجليل يقتفي فيه المستاك بسنن الانبياء والمرسلين. بما في حديث ابى ايوب عند الترمذى وحسنه وقال غريب والمعنى الرابع ان الصلاة بالسواك تفضل على الصلاة بغير سواك. برواية متعددة منها سبعين ضعفأ.

اخراج - 00:10:54

كذلك احمد والبزار وابو يعيا وابن خزيمة. وان قال في القلب من هذا الخبر شيء يشير الى تدليس محمد ابن اسحاق فانه لم يسمع الحديث من ابن شهاب وصححه الحاكم وقال على شرط مسلم وعلى كل حال فالحديث هذا في تضييف الصلاة بالسواك وان لم

00:11:18

يجزم بصحته لكن يشهد له حديث جابر ركعتان بالسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك. اخرجه ابو نعيم باسناد حسن فهذه اربعة حكم تضاف الى المعنيين او الحكمتين اللتين اشار اليهما الشارح وفيها دلالة على عظم - 00:11:38

السواك ومنزلة هذه السنة التي بات يزهد فيها كثير من الناس اما لعدم حرص عليها او التفاتاتها اليها واهتمام وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم حافلة باستعمال السواك وهذا الباب فيه بعض الادللة على ذلك وسيمر بمكم في اخر الباب ما يؤكّد العناية النبوية بشأن - 00:11:58

سواك وامة محمد صلى الله عليه وسلم احرى بان تكون حرية على سنن نبيها المصطفى صلى الله عليه وسلم. تقول عائشة رضي الله عنها ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر السواك حتى خشيت ان ينزل فيه قرآن - 00:12:26

اخراج ابو يعلم وآخر ايضا احمد في مسنده وابو يعلى من حديث ابن عباس رضي الله عنهم لقد امرت بالسواك حتى ظننت ان ينزل علي فيه قرآن او وحي وآخر مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها وقد سئلت باي شيء كان يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته - 00:12:48

قالت بالسواك هذا الدلالة هذه الدلائل وغيرها من الاحاديث المجموعة الكثيرة جعلت بعض اهل العلم يفرد السواك بالمصنفات جمعا حديث الواردة فيه وتبييبا لها وذكرا لاحكام السواك ومواقع السواك وبعض المسائل والاداب المتعلقة بالسواك - 00:13:15

في ذلك مصنفات كان من اوائلها رسالة للامام ابى نعيم الاصبهاني رحمه الله وسمها السواك. والفقير ابو شامة المقدسى سواك وما اشبه ذلك. والفقير ايضا الامام السفارى الحنبلي بغية النساء في فضل السواك. فهذا كله عنانة - 00:13:37

بما حفلت به السنة المرفوعة والمأثورة عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بشأن السواك. فالحديث الباب كما سمعتم لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك. وسيأتي حديث المصنف على الفوائد المتعلقة به. لفظ - 00:13:57

ال الحديث كما سمعتم عند كل صلاة. وورد ايضا في عند ابن حبان مع الوضوء عند كل صلاة وسمعت الان في كلام المصنف ان هذا من مواضع استحباب استعمال السواك. متى - 00:14:17

الصلوة فهل هو ارتباط بين الوضوء والصلوة؟ ذهب الى هذا بعض اهل العلم ان المقصود باستعمال السواك عند الصلاة هو وقت الوضوء. لأن الوضوء تقدمة للصلوة. اخرج احمد وابن خزيمة لامرتهم بالسواك مع كل وضوء - 00:14:35

ولفظ ابن حبان كما سمعت مع الوضوء عند كل صلاة. قالوا فاللفاظ السواك المرتبطة بالصلوة جاءت مرتبطة بالوضوء ايضا. وآخر ايضا الطبراني مثله من حديث علي رضي الله عنه. فالمعنى من السواك تطهير - 00:14:55

في الصلاة وهذا يحصل عند الوضوء. فمن عند الوضوء فقد استاك للصلوة. فهل يشرع له بعد الوضوء اذا وقف في الصف بان يستاك قال بعض اهل العلم لو لم يستسوك قبل الصلاة عند الوضوء يشرع له ذلك او ان كان قد صلى بطهارة - 00:15:13

سابقة فانه يكتفى بالسواك الاول. ومع ذلك فالظاهر الذي دلت عليه الاحاديث انها موضعان مشروعان للسواك عند الوضوء وعند القيام الى الصلاة وخلافا لمذهب مالك رحمه الله الذي لا يستحبون فيه التسوك في المسجد عند الصلاة لعلة ذكرت وهي خشية تأدي

اي بالسواك وهو في المسجد فربما ادى الى دم يخرج من فمه درءا لذلك يتسوق عند الوضوء لا الصلاة وحديث ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلی بالليل ركعتين ركعتين ثم ينصرف فيستاك - 00:16:02

اخوجه ابن ماجة والنسائي فظاهره انه سواك لم يقارن الوضوء لانه كان بعد تمام الصلاة وليس قبلها وقد اخرج بعض اهل السنن حديثا مثله. والثابت ايضا ان نبينا صلى الله عليه وسلم كان لا يتوضأ لكل صلاة - 00:16:22

فاما ثبت انه لم يكن يحدث وضوءا لكل صلاة. وثبت استحبابه السواك لكل صلاة دل على ان السواك مرتبطا بالصلاه ليس ذاته اتصال وثيق بالوضوء او لا يلزم ان يكون مع الوضوء. فالسواك مشروع للصلاه - 00:16:42

مطلقا هذا الموضع الذي ذكره المصنف اخذا من هذا الحديث وسيأتي في الحديث الثاني موضع اخر وقد جمع العلماء الموضع التي يستحب فيها السواك ويتأكد في عدة مواضع بلغ بعضهم بها عشرة مواضع. اولها عند قراءة القرآن - 00:17:02

عند اصفار الاسنان. وثالثها عند الدخول الى المنزل. والرابع عند النوم. والخامس عند الاستيقاظ منه السادس عند الأكل والسادس بعد الور والثامن في السحر. والتاسع عند تغير الفم والعاشر عند الوضوء - 00:17:22

اما جاءت به الروايات المتعددة وفي النصوص الشرعية ببعضها وقد ذكروا ايضا جملة من الاحاديث الواردة. اما قبل النوم في الحديث محرز انه صلى الله عليه وسلم ما نام ليلة حتى استنى. اخرجه ابو نعيم في معرفة الصحابة - 00:17:42

ووقت السحر لحديث ابن عمر مرفوعا لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يستقوا بالاسحار. اخرجه ابو وفيه ابن لهيعة. واما الاستيak عند الدخول على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان موضعا مستحبنا اخرجه البزار قابله من السكن فيه اضطراب.

ومن الموضع كذلك يوم الجمعة بقوله صلى الله عليه وسلم في الصحيحين يوم الجمعة واجب - 00:18:02

ان يسترن قال الغسل يوم الجمعة واجب وان يسترن ويمس طيبا ان قدر عليه. واما عند قراءة القرآن في علي مرفوعا انما افواهكم طرق القرآن فطهرواها بالسواك. اخرجه ابو نعيم وفيه راوي ضعيف. فهذه - 00:18:42

موضع متعددة فيها روايات ببعضها اصح من بعض. مجموع ذلك ما اراد اهل العلم تقريره لاهل السنة في باتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم حرصا على هذه الموضع الجليلة في الاقتداء بنبينا صلى الله عليه وسلم في الاستيak - 00:19:02

نعم. احسن الله اليكم. قال رحمة الله الثالث قد يتعلق بالحديث مذهب من يرى ان النبي صلى الله عليه وسلم له ان يحكم بالاجتهاد ولا يتوقف حكمه على النص فانه جعل المشقة سببا لعدم امره صلى الله عليه وسلم. ولو كان الحكم موقوفا - 00:19:22

النصر لكان سبب انتفاء امره عدم ورود النص به. لا وجود للمشقة وفيه احتمال للبحث والتأويل. هذه اصولية ثانية استدل بهذا الحديث عليها. وهي مسألة هل كان الاجتهاد جائز لرسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:19:46

لا ام كان مرتبطا بالوحى؟ هذه مسألة اصولية تذكر في باب الاجتهاد ويفرضون الخلاف فيها في شينين الجواز والواقع. يعني اكان جائز للنبي عليه الصلاة والسلام ان يجتهد فالجمهور على الجواز ثم بعد القول بالجواز الواقع هل اجتهد عليه الصلاة والسلام - 00:20:09

ام كان لا يحكم ولا يفتني ولا يقضى الا بوحى يأتيه؟ الصحيح ان ذلك جائز وواقع اعني الاجتهاد وان كان بعضهم قيد ذلك بالاجتهاد في الامور الدنيوية كالحروب واراء الحياة ونحوها. لكن الصحيح جواز ذلك. ولذلك - 00:20:35

شواهد وادلة هذا احد الادلة. لانه قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم فاذا يشير الى اجتهاد منه عليه الصلاة والسلام. وان الذي منعه من امرهم بالسواك ما هو ليس المشقة لولا ان اشق - 00:20:54

خشية المشقة او دفع المشقة عنه فاذا علل بحكمة مبنية على اجتهاد منه عليه الصلاة والسلام. قال يتعلق بهذا الحديث من يرى ان النبي صلى الله عليه وسلم له ان يحكم بالاجتهاد. ولا يتوقف على النص. ما وجہ الدالله؟ قال فانه جعل المشقة سببا لعدم - 00:21:17

امرہ صلی اللہ علیہ وسلم طیب ایش معنی هذا؟ قال لو کان الحکم موقوفاً علی النص یعنی علی الوھی لکان سبب انتفاء امرہ عدم ورود النص ولیس المشقة فما قال لولا الوھی او لولا آآ ان الله لم یأمرني لامرکم. قال لولا ان اشق علی امتی - 00:21:40 فعل بالاجتہاد. هذا الوجه في الاستدلال ليس وجیها او محکما فلهذا انظر ماذا قال الشارح رحمه الله وهو دقيق في ذکر هذه الفائدة. قال قد یتعلق بهذا الحديث قد اشارۃ - 00:22:05

الا انها وجه ربما ابداه المستدل. ثم قال في اخره وفيه احتمال للبحث والتأویل فهمت انت وجه الاستدلال کانه یقول لك ليس هذا محکما في الاستدلال لانه قد یعترض عليه کيف - 00:22:24

بان یقال لا نسلم ان العلة في عدم امرہ صلی اللہ علیہ وسلم بالسوواک هي المشقة بل نقول ان العلة هي عدم امر الله تعالى له فعدنا الى ماذا الى الوھی الى النص - 00:22:44

فتقول والحكمة في عدم امرہ سبحانه وتعالی للامة بالسوواک دفع المشقة عنهم. فعل صلی اللہ علیہ وسلم بعلة العلة او بسبب السبب. العلة الحقيقة ما هي؟ عدم امر الله عز وجل. فلان الله لم یأمرني - 00:23:05

ما امرکم هذا معنی الحديث فلماذا لم یأمرنا الله بان لا یشق علينا جل جلاله رحمة بالعباد وتخفیفا عليهم ولاجل هذا الایراد قال المصنف وفيه احتمال للبحث والتأویل بان تقول ممکن ان یقول علیه الصلاة والسلام لامرکم اي بما یأمرني الله تعالى به. فيكونوا ايضا - 00:23:25

متوقفاً على النص فإذا لاجل عدم وضوح النص قطعاً في الدلالة على هذا المذهب اشار اليه المصنف بوجه محتمل قال قد یتعلق وقال في اخره وفيه احتمال للبحث والتأویل. نعم. احسن الله اليکم. قال رحمه الله الرابع الحديث - 00:23:52

الحديث الحديث بعمومه قال رحمه الله الحديث بعمومه یدل على استحباب السواک عند كل صلاة این العموم؟ عند كل صلاة فاما یشمل هذا الصلوات المفروضة الخمسة. فجر ظهر عصر مغرب عشاء - 00:24:14

والنافلة غير الواجبات سنن رواتب تحية مسجد وتر قیام لیل. ويشمل الصلاة التي تظهر لها بوضوء والتي یتپھر لها بتیمم ویشمل الصلاة التي توضأ لها او الصلاة التي یصلیها بوضوء سابق - 00:24:37

بل قالوا ویشمل الصلاة التي فقد فيها الطھورین فاتقوا الله ما استطعتم. لا ماء فیتوضاً ولا تراب فیتیمم فیصلی على حاله. وعنه سواک فلم یتوضاً ولم یتیمم فهل یشرع له ذلك؟ عموم عند كل صلاة یشمل هذا. بناء على هذا العموم کيف - 00:24:58 فعل الفقهاء في مسألة الصائم الذي لا یستحبون له استعمال السواک وهو صائم من بعد الظھر فتمر عليهم صلاتان لا یستحب فيهما السواک عندھم صلاة الظھر وصلاۃ العصر. فانهم لا یستحبون السواک فيها. السؤال هم لماذا لا یستحبون السواک للصائم - 00:25:23 في هاتین الصلایتین نعم ابقاء على المنقبة المذکورة في الصائم لخلوف فم الصائم اطيب عند الله. فابقاء لهذا المعنى اخرجوا تلك الصلایتین. في المناقش المصنف رحمه الله یناقش هذا الكلام فقهیا عند العلماء. نعم الحديث بعمومه قال رحمه الله الحديث - 00:25:47

یدل على استحباب السواک عند كل صلاة. فیدخل فيه استحباب ذلك في الصلایتین الواقعتين بعد الزوال للصائم اي صلایتین الظھر والعصر للصائم نعم. ویستدل به من یرى ذلك ومن یخالف في ذلك فیستدل به من یرى ذلك - 00:26:10

یرى ماذا یوسف من یرى استحباب السواک حتى في الظھر والعصر للصائم. هذا الاستحباب مذهب بعض الصحابة کابن عمر وابن سیرین بل قال النبوی انه قول اکثر العلماء لان النبي علیه الصلاة والسلام قال عند كل صلاة ویؤکد هذا العموم الذي لا یستثنی منه شيء من الصلوات - 00:26:30

لا للصائم ولا لغيره یؤکدہ حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال رأیت النبي صلی اللہ علیہ وسلم وهو صائم ما لا احصی واعد اخرجه احمد وابو داود والترمذی. وكذا اخرجه ابن خزیمة في الصحيح وفيه عاصم بن عبید الله ضعفه ابن معین والزهری والبخاری - 00:26:59

وحسن جماعة حدیثه. نعم. احسن الله اليکم قال رحمه الله ویستدل به من یرى ذلك ومن یخالف في ذلك یحتاج الى دلیل خاص بهذا

الوقت يخص به ذلك العموم وهو حديث الخلوف وفيه بحث اذا من يخصص صلاته الظهر والعصر للصائم فما المخصص عنده -

00:27:24

قال هو حديث الخلوف ويقصد به حديث ابي هريرة المخرج في الصحيحين ولخلوف فم الصائم اطيب عند الله من المسك للفائدة.

قال القاضي عياض قيدناه كلمة خلوف. وهو تغير رائحة الفم. قال قيدناه عن المتقنين - 00:27:49

الى بالضم يعني خلوف. قال واكثر المحدثين يفتحون خاءه وهو خطأ خلوف قال اكثراً المحدثين يفتحون خاءه وهو خطأ. قال قيدناه

عن المتقنين بالضم ولخلوف فم الصائم اذا فمن يخصص عموم حديث عند كل صلاة - 00:28:09

يخصص منه صلاة الظهر والعصر للصائم فانها يخصصه بحديث ابي هريرة رضي الله عنه ولا خلوف فم الصائم اطيب عند الله من

ريح المسك ما وجوه التخصيص؟ او كيف خصصوه - 00:28:35

ما قال لا تستاقوا نعم يقولون ان الاستيak مذهب لرائحة الخلوف التي جاء الحديث بذكر فضلها ومنقبتها هذا الاستدلال كما يقول

الحافظ ابن حجر استدل الاصحاب بهذا الحديث على كراهية الاستيak بعد الزوال لمن يكون - 00:28:55

صائماً قال وفي الاستدلال به نظر. وهنا ايش قال المصنف قال وفيه بحث يعني لا يسلم هذا لم ها طيب طيبها نعم هو ما ذكره

عدد من اهل العلم كما تفضلتم به ان كما نقل ابن العرب قال الخلوف يقع من خلو المعدة - 00:29:21

والسواك لا يزيل وسخ الاسنان ذكر هذا ابن العربي قدماً رداً على من يخصص عموم الحديث بمسألة خلوف فن الصائم.

فتعقبه الحافظ بن حجر بقوله السواك لا يزيله قال السواك يزيل التصدع - 00:29:56

الى الاسنان الناشئ عن خلو المعدة. لكن هذا التصدع يعني الرائحة التي تصعد فتبقى اثرها في الاسنان فانه السواك لا يزيل

تغير الفم من الصاعد الى المعدة. غايته ان السواك يقلله لكنه لا يقابل - 00:30:20

الادلة الكثيرة التي ثبت بها كثرة استعمال رسول الله صلى الله عليه وسلم للسواك. وحديث عائشة الذي بكم في صحيح مسلم لما

سئلـتـ بـاـيـ شـيـءـ كـانـ نـبـيـنـاـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـبـدـأـ بـهـ اـذـ دـخـلـ مـنـزـلـهـ قـالـتـ بـالـسوـاكـ - 00:30:40

وهذا يشمل ما لو كان صائماً فدخل بيته بعد الظهر او بعد العصر فثبتت الادلة الكثيرة وعمومات متعددة لا يقاوم هذه العلة التي هي

كما سمعتم ليست من التحقيق بذلك - 00:31:00

والله اعلم. ولهذا قال المصنف وفيه بحث طيب قبل الانتقال للحديث التالي نمر على ما في هذا الحديث من المسائل والفوائد

والتطبيقات الاصولية. اولها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتی. مر بک في کلام الشارح رحمه الله ان لولا -

00:31:15

الحرف امتناع لوجود المشقة امتنع الامر وهذا لولا اذا كانت بهذا المعنى فانها لا تدخل الا على الاسماء ما تدخل على

الافعال. تقول لولا زيد لا كرمتك. فوجود زيد كان مانعاً من اكرامك - 00:31:38

فتدخل على الاسماء وهنا في الحديث لولا ان اشق فال فعل وان التي دخلت عليه مؤولة بالمصدر لولا المشقة على امتی. فهي في

معنى ما ذكر انها حرف امتناع بوجود. واما ان دخلت على الافعال فانها تدل على الحظ على الشيء - 00:32:00

قالوا لولا يعذبنا الله بما نقول وهكذا فاذا دخلت لولا على الفعل دلت على الحظ فاختلـفـ معـناـهاـ بـحـسـبـ دـخـولـهاـ عـلـىـ الـكـلـمـاتـ اـسـماءـ

وافعالـاـ يـقـولـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ لـوـلـاـ انـ اـشـقـ لـاـمـرـتـهـ وـقـدـ فـهـمـتـ الـمـسـأـلـةـ الـاـصـوـلـيـةـ الـمـتـعـلـقـةـ بـهـ.ـ قـوـلـهـ عـنـدـ كـلـ صـلـاـةـ مـرـ بـكـ -

00:32:25

العموم انها تشمل الفرض والنافلة الصلاة التي تطهر لها بوضوء او بتيمم او كذلك صلاة فاقد الطهورين فان مال السواك مستحب للكل.

ومرت بك مسألة استحبابها للصائم بعد الزوال. اشار المصنف في الحديث الى مسائلتين - 00:32:50

اصوليتين مأخوذهـنـ منـ الحـدـيـثـ اوـ يـسـتـدـلـ بـالـحـدـيـثـ عـلـيـهـماـ.ـ الـمـسـأـلـةـ الـاـولـىـ دـلـالـةـ الـاـمـرـ عـلـىـ الـوـجـوبـ.ـ وـالـمـسـأـلـةـ الـثـانـىـ جـواـزـ الـاجـتـهـادـ

لـرـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ.ـ وـيـبـقـىـ ثـلـاثـ مـسـائـلـ اـصـوـلـيـةـ اـخـرىـ - 00:33:10

تدلـواـ بـهـذـاـ الـحـدـيـثـ عـلـيـهـاـ.ـ الـمـسـأـلـةـ الـثـالـثـةـ انـ لـلـمـنـدـوبـ لـيـسـ مـأـمـورـ بـهـ وـهـذـهـ مـسـأـلـةـ اـصـوـلـيـةـ مـحـلـ خـلـافـ هـلـ المـنـدـوبـ مـأـمـورـ بـهـ اوـ لـاـ

الجمهور نعم بان الامر يشمل شيئاً من الواجب والمندوب. فاذا سئلنا هل المندوب مأمور به؟ نقول نعم لانه احد قسمين الامر. فالامر اما

- 00:33:32

واجب واما مندوب. هذا الذي عليه الجمهور. ومن اهل العلم من يرى ان المندوب ليس مأموراً به. ومما استدلوا به هذا الحديث ووجه الدلالة فيه لانه امتنع صلي الله عليه وسلم عن امرهم به خشية المشقة - 00:34:03

الم يقل لولا ان اشق لامركم اذا امر او ما امر لم يأمر هذه واحدة لم يأمر وما حكم السواك مستحب. فاذا هو مستحب وليس وليس مأموراً به. فدل على ان المندوب ليس مأموراً به - 00:34:22

فمن هاتين المقدمتين تخرج النتيجة فدل على انه غير مأمور. واستدل بالحديث ذاته في النقاش على المسألة بالعكس. الفائدة او المسألة الرابعة استدلوا بهذا الحديث ايضاً على مسألة اصولية شهيرة ان الامر المطلق لا يفيد التكرار - 00:34:43

هي ايضاً مرت بكم في مسائل الاصول. هل الامر يدل على التكرار؟ او يدل على المرة اقوال. والمحققون على ان من حيث هو امر لا علاقة له بالمرة ولا بالتكرار لكن المرة من مقتضياته. ومن لوازمه - 00:35:03

فقال القائلون بان الامر لا يدل على التكرار هذا الحديث يدل عليه كيف؟ قالوا لو كان الامر مفيداً للتكرار لما احتاج ان يقول عند كل صلاة فاذا لو كان مفيداً للتكرار لم يكن قوله عند كل صلاة فائدة هكذا قرر الاستدلال فاجيب بالعكس انه لولا انه لا مشقة في المرة الواحدة فلو

لم يكن الامر للتكرار لما كان للمشقة حاصلة - 00:35:46

يعني متى ستحصل المشقة بمرة واحدة؟ او اذا كان بالتكرار فلذلك قال لولا ان اشق على امتی لامرتهم بالسواك ويُسكت - 00:36:05

استدلوا بهذا الحديث شاهداً من الشواهد على تعليل الحكم العدمي بالمانع الحكم العدمي يعلل بالمانع فان الحكم والعلة من حيث الآثار والعدم اربع سور. حكم مثبت وعلة موجبة وحكم مثبت وعلة - 00:36:25

منفي وبالعكس الحكم المنفي والعلة اما موجبة او منفي. تكون الصور اربعة تعليل الحكم وجودي بالعلة الوجودية وبالعلة العدمية. وتعديل الحكم العدمي بالعلة الوجودية والعلة العدمية. هذا الحديث مثال او شاهد على الصورة الرابعة الصورة الثالثة تعليل الحكم العدمي بالمانع. قال لولا ان اشق لامرتهم هو امر او لم - 00:36:50

يأمر لم يأمر فالحكم عدمي. والعلة المعلل بها ما هي المانع المانع من المشقة فكانت هي السبب في عدم الحكم. فاذا علة هي المانع والحكم عدمي. وهذا من باب قول الشاعر - 00:37:20

لولا المشقة ساد الناس كلهم الجود يفترق والاقدام قتال. فيقول لولا لولا المشقة ساد الناس فالحكم هنا عديم وهو عدم سيادة الناس. والسبب عدم المشقة. فالمقصود ان هذا من الامثلة التي يضرب بها المثل لهذه - 00:37:39

في الاحكام العلة وصورها والله اعلم احسن الله اليكم. قال المصنف رحمة الله عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوش فاه بالسواك - 00:37:59

قال المؤلف رحمة الله يشوش معناه يغسل يصاصه يشوشه وما صراه يموسه اذا غسله حذيفة بن اليمان هذا ثاني احاديث الباب حديث حذيفة رضي الله عنه وفيه موضع ثان من مواضع استعمال رسول الله صلى الله عليه - 00:38:18

وسلم للسواك ما هو؟ ما الموضع اذا قام من الليل هل هو الاستيقاظ او صلاة الليل هل هو الاستيقاظ من النوم او صلاة الليل؟ ان قلت صلاة الليل فهي داخلة في الحديث الاول عند كل صلاة - 00:38:40

اذا قمت الاستيقاظ من النوم طب حتى لو استيقظ لغير صلاة؟ يعني هل سنقول من السنة اذا قمت من النوم ان تستعمل السواك حتى لو لم ترد صلاة قمت واردت ان - 00:39:06

تسحر تزيد الصيام ما اردت الصلاة تتسوق وتقول الدليل كان اذا قام من الليل شو صفاه بالسواك على معنى ما يحمل عليه قوله اذا قام من الليل طيب لفظ البخاري في هذا الحديث في كتاب الجمعة كان اذا قام من الليل يشوش - 00:39:24

بالسوال. ولفظ مسلم كان اذا قام ليتهجد يشم صفاه بالسوال فقولهم اذا قام من الليل المقصود به القيام للصلوة طيب فاذا قام اثناء النوم من النهار هل يشمله او لا يشمله؟ الحديث مقيد اذا قام من الليل ولاجل هذا - 00:39:50

القيد فان الغالب ان المراد من هذا القيام في الليل هو لاجل الصلاة. وسيأتيكم في كلام الشارح رحمة الله تعالى. لكن من المسائل التي ينظر فيها الى روایات الحديث وسيتعرض لها الشارح في اثناء كلامه ان شاء الله تعالى. نعم - 00:40:15  
احسن الله اليكم قال رحمة الله حذيفة ابن اليمان اسمه حسیل بن جابر. وقيل حذيفة بن الحسین بن الیمان. ابو عبدالله العبسی يعني اه هل الیمان اسم ابیه او لقب - 00:40:34

قال حذيفة بن الیمان واسمه الضمیر يعود الى الیمان واسمه حسیل بن جابر وقيل حذيفة بن الحسین بن الیمان فاذا الیمان ليس اسمًا لابیه بل هو لقب اما لابیه او لجده. فاسم ابیه حسین بن جابر. وقيل حذيفة بن الحسین بن الیمان - 00:40:50

نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله معدود في اهل الكوفة احد اكابر الصحابة ومشاهيرهم قال البخاري مات بعد عثمان ابن عفان باربعين يوما يعني في اي سنة في اوائل سنة ستة وثلاثين نعم - 00:41:16

قال ابو نصر وذلك اول سنة اول وذلك اول سنة ست وثلاثين. ابو نصر هو ابن ماکولا صاحب كتاب الرجال نعم وقال الواقدی حذيفة بن الیمان بن حسین بن جابر العبسی حليف بنی عبد الاشهل وابن اختهم - 00:41:39

حذيفة بن الیمان بن حسیل ويقال ابن حسل. بكسر الحاء وسکون السین. سمي والده او جده او لقب بالیمان قيل لانه اصاب جده في قومه دما فهرب الى المدينة فحالف فيها بنی عبد الاشهل. ولهذا قال هنا نقاً عن الواقدی حليف بنی عبد الاشهل وابن اختهم. حالف بنی عبد - 00:41:59

فسماه قومه الیمان لانه حالف الیمنیین يعني الانصار. هكذا قاله ابن الاثیر في توجيهه اسم من الیمان في لقب والدی آآ حذيفة او جده رضی الله عنه. حذيفة رضی الله عنه من خيرة الصحابة - 00:42:29

هو واخوه صفوان صحابة وابوهم كذلك صاحبی ادركوا النبي صلی الله عليه وسلم وشهدوا احدا وقتل ابوه ما فيها في غزوة احد يومئذ قتلها بعض المسلمين خطأ وهو يحسبه من المشرکین. فتصدق - 00:42:49

حذيفة رضی الله عنه بدم ابیه وديته على المسلمين. قيل ان الذي قتلها خطأ عتبة ابن مسعود. واراد هو وابوه ان يشهدوا استحلفهم المشرکون الا يشهدوا فحلف ثم سأله النبي صلی الله عليه وسلم فقال نفي لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم. حذيفة رضی الله عنه من المهاجرين من كبار الصحابة - 00:43:09

ومشاهيرهم هو الذي بعثه النبي صلی الله عليه وسلم يوم الخندق ينظر قريشا فجاء بخبر رحيلهم. عمر رضی الله عنه كان يعد لحذيفة شأنًا عظيما لانه يعرف انه صاحب سر رسول الله صلی الله عليه وسلم. فكان يسألة عن - 00:43:34

منافقین ويقتدي به في الصلاة عليهم. فمن صلی عليه حذيفة يصلی عليه عمر. ومن لم يصلی عليه لا يصلی عليه عمر ولذلك كان معروفا بصاحب السر لما كان من رسول الله عليه الصلاة والسلام من الاسرار اليه واعلامه باسماء المنافقین - 00:43:54  
وعاينهم وكان اعلم الصحابة بذلك. وفي حديث مسلم لقد حدثني في صحيح مسلم يقول لقد حدثني رسول الله صلی الله عليه وسلم بما يقول حتى تقوم الساعة. غير اني لم اسألة ما يخرج اهل المدينة منها. واني - 00:44:14

اعلم الناس بكل فتنۃ هي کائنة. خیره النبي عليه الصلاة والسلام لما هاجر اليه بين الهجرة والنصرة. فاختار والنصرة ان يكون انصاریا وكان يسأل النبي عليه الصلاة والسلام عن الشر فيجتنبه وسائله عمر عن الایام التي - 00:44:34

بين يدي الساعة من يعقلها عن رسول الله صلی الله عليه وسلم؟ قال حذيفة انا. قال له عمر هات فلعمري انك عليها ثم ذكر له منها فسئل حذيفة اي الفتن اشد؟ قال ان يعرض عليك الخير والشر فلا تدری - 00:44:54

وما تركب وهو القائل رضی الله عنه لا تقوم الساعة حتى يسود كل قبیلة منافقوها. شهد نهاوند مع النعمان بن مقرن فلما قتل النعمان اخذ الرایة ففتح الله على يديه نهاوند والری والدین وذلك کله سنة اثنین وعشرين وكان عمر رضی الله عنه - 00:45:14  
يكتب له في الامراء للسمع والطاعة بمنزلته العظيمة رضی الله عنه وارضاه عن سائر الصحابة اجمعین احسن الله اليکم. قال رحمه

الله فيه دليل على استحباب السواك في هذه الحالة الأخرى. وهي القيام من النوم. وعلته - [00:45:35](#)

وان النوم مقتض لغير الفم. والسواك هو الة التنظيف للفم. فيحسن فيحسن عند مقتضى التغير طيب على هذا الكلام مسألتان المسألة الاولى القيام من النوم هل هو كل نوم؟ مرتكب في لفظ الصحيحين انه - [00:45:55](#)

قوم للقيام للتهجد وهو نوم الليل خاصة. لكن قد يقال انه خرج على الغالب فيلحق به دوم النهار كذلك. ويكون القيد في الحديث ليس تقيدا بل ذكرها لما هو الغالب فيكون لا عبرة - [00:46:15](#)

بمفهومه. المسألة الثانية قال فيحسن عند مقتضى التغير يعني لاجل التغير شرع السواك. فيكون السؤال اذا كانت العلة هي ازالة التغير. فهل يشرع ازالة التغير بغير السواك كمضغ ما له رائحة طيبة - [00:46:35](#)

قرنفل او هيل او حبهان او لبان له رائحة عطرية؟ هل يقال هذا مشروع هو من جنس السواك لتحقق العلة فيه وان لم يكن من جنسه؟ فان المقصود من السواك ازالة التغير فهل يشرع ذلك؟ هذا محل نظر ويمكن ان يتأمل فيه. لأن السواك - [00:47:02](#) في ذاته ليس مقصودا انما المقصود الغاية منه وهو تنظيف الفم وازالة الرائحة. فاستعمال الفرشاة والمعجون المعاصر وليس سواكا بالمعنى الاصطلاحي الذي هو عود الاراك. او نحوه من شجر التي تستعمل - [00:47:27](#)

في تنظيف الاسنان فان قلت نعم لأن السواك لأن الفرشاة والمعجون تقوم مقام السواك في تنظيف الاسنان وازالة الرائحة وتغيير الفم فيشتبه جدا ان كل ما حقق هذا المعنى يلحق به والله اعلم. نعم. الله اليكم قال رحمة الله - [00:47:47](#)

وقوله يشوش اختلافوا في تفسيره فقيل يدلك وقيل يغسل وقيل ينقى والاول اقرب هذه معان وقد تقدم ان الحافظ عبد الغني رحمة الله قال عقب الحديث يشوش معناه يغسل. يقال شاصه يشوش - [00:48:09](#)

وماصه يموسه اذا غسله. هل هو الغسل او الدلك او الانقاء؟ هذه معاني. قيل يغسل؟ قاله وقيل ينقى قاله ابو عبيده وقيل يدلك قاله ابن الانباري ونقل ذلك عدد من ائمة اللغة - [00:48:29](#)

احسن الله اليكم قال رحمة الله وقوله اذا قام من الليل ظاهره يقتضي تعليق الحكم بمجرد القيام. ظاهره يقتضي تعليق الحكم بمجرد القيام ويتحمل ان يراد اذا قام من الليل للصلة فيعود الى معنى الحديث الاول. نعم. اذا - [00:48:49](#)

هل هو القيام للصلة او مجرد الاستيقاظ من النوم يتحمل الاثنين. قال الحافظ ابن حجر يدل للاول روایة البخاري اذا قام في الليل للتهجد ومثله كما سمعت ايضا من روایة مسلم ان القيام مقصود به الصلة. فعندئذ كما قال الشارح يعود الى معنى الحديث الاول وهو نزل - [00:49:11](#)

عند كل صلاة وادا اردت اخذ الحديث على ظاهره عند القيام فانه محمول ايضا على الموضع الثاني المذكور في الموضع المستحبة للسواك وهو القيام من النوم لاجل تغير رائحة الفم فيشرع السواك على كل حال. كما قال الشارح انه قد يتلو ويدرك او - [00:49:35](#) احدا يعني ربما قام وقد صلى واوترا. لكنه قام وبقي على الفجر نصف ساعة. اراد ان يتسرح لصوم فرض او صوم مستحب او قام كما قال يتلو القرآن لن يصلی لكنه قراءة القرآن ويشرع لها ايضا تنظيف الفم او ذكر الله والاستغفار او الدعاء في جوف الليل والسحر او نزل - [00:49:57](#)

ولم يصلی او يخاطب احدا وكل ذلك يدخل في مشروعية ازالة تغير الفم واستعمال السواك يستشهد له بعموم الحديث الذي سمعتم اه عند القيام الى الصلاة نعم. احسن الله اليكم - [00:50:21](#)

عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما على النبي صلي الله عليه وسلم وانا مسندته الى صدري ومع عبدالرحمن سواك رطب يسترن به. فابده رسول الله صلي الله عليه وسلم بصره. فاخذت - [00:50:40](#) سواك فقضمتها فطبيتها ثم دفعته الى النبي صلي الله عليه وسلم فاسترن به فمارأيت رسول الله صلي الله عليه وسلم استثنى اسنتنا احسن منه. فما عدا ان فرغ رسول الله صلي الله عليه - [00:51:04](#)

سلم رفع يده او اصبعه ثم قال في الرفيق الاعلى ثلاثا ثم قضى وكانت تقول مات بين حافتي ودافتي وفي لفظ فرأيته ينظر اليه وعرفت انه يحب السواك. فقلت اخذه لك فاشعار برأسه ان - [00:51:22](#)

هذا لفظ البخاري ولمسلم نحوه عن أبي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يستنق بسوالك الرطب قال وطرف السواك على لسانه وهو يقول اع والسواك في فيه كأنه يتھوى. جمع المصنف رحمه الله - 00:51:44 وهو في اخر هذا الباب بين هذين الحديثين. حديث عائشة وحديث أبي موسى رضي الله عنهم على غير عادته في افراد كل حديث بما يملي عليه من الوجوه المتعلقة بفوائد الحديث. ولعله - 00:52:09

رأى اه تداخل الحديثين او تقارب ما يتعلق بهما من المسائل فجمع في التعليق عليهم وسيأتيكم ايضا في كتاب المسح في باب المسح على خفين جمعه بين الحديثين فيه. آ قال في حديث عائشة رضي الله عنها دخل - 00:52:29 عبد الرحمن بن أبي بكر هذا الحديث هو في اللحظات الاخيرة من حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم. في اللحظة التي كان فيها في حضن امنا عائشة الصديقة بنت الصديق رضي الله عنها وعن ابيها. وهو موضع من اكد - 00:52:49

واشدتها في استحباب السواك. وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال يحب السواك استعمله حتى في اللحظات الاخيرة من حياته بابي وامي هو عليه الصلاة والسلام. والحديث فيه جملة فوائد - 00:53:09

وان لم يكن فيه من لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم الا جملة من ثلاث كلمات في الرفيق الاعلى وباقى الحديث رواية وحكاية فعل وما كان بين عائشة و أخيها عبد الرحمن رضي الله عنهم فيما يتعلق بشأن - 00:53:29

طواك. وهذا المشهد الاخير ومن حياة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الدائر في حجرة عائشة رضي الله عنها بل وهو عليه الصلاة والسلام مستند الى صدرها مما يعکد عظم شأن هذه السنة العظيمة - 00:53:49

سنة السواك. تقول دخل عبد الرحمن على النبي صلى الله عليه وسلم وانا مسندته الى صدري. ومع عبد الرحمن سواك رطب يسترن به. قالت فابده رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره. وسيأتيكم في الشرح معنى ابده - 00:54:09

اطال النظر اليه. والمقصود انه صلى الله عليه وسلم لعظم ما اعتراه من كرب الموت ونزع الروح لم يكن يقوى على الكلام. وهو في ذلك الحال من التعب والاعياء صلوات الله وسلامه عليه - 00:54:29

كان يطيل النظر وعبد الرحمن داخل والسواك في يده يسترن به. فلما رأته عائشة رضي الله عنها يطيل النظر الى أخيها قالت فعرفت انه يحب السواك فقلت اخذه لك فاشار برأسه النعم - 00:54:49

فالى اخر ما جاء في الحديث قالت فاخذت السواك فقضمه فطبيته ثم دفعته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم استرن به آآ في الرواية الثانية في في اخر الحديث قالت وكانت تقول مات بين حاقيتي وذاقيتي. تشير الى - 00:55:10

موضوع من جسدها كان رسول الله عليه الصلاة والسلام مستندا عليه في هذا الموضع الحاقينة والذاقنة. قيل الحاقين هي النقرة التي في اعلى الصدر التي تكون في مجمع الترقوتين وهما اعلى عظمتين في صدر الانسان. فالحاقينة ما بين الترقوة وحبل العائق - 00:55:32

والعايق موضع الرداء. وقيل ما اسفل من البطن وقيل الحاقينة الوهدة المنخفضة بين الترقوتين من الحلق وقيل الحاقين اعلى البطن والذاقنة اسفلها. واما الذاقنة فقيل هي الذقن نفسه تسمى ذاقنا. وقيل طرف - 00:55:57

والحلقوم يسمى ذاقنا وقيل اسفل البطن يسمى ذاقنا او ما يناله الذقن من الصدر اذا انزله هذا يسمى ذاقنا. والمقصود ان النبي عليه الصلاة والسلام مستند بظهره الشريف الى صدر عائشة ورأسه عليه - 00:56:17

الصلاه والسلام مستند عليها. قالت فرأيتها ينظر اليه فعرفت انه يحب السواك فقلت اخذه لك. فاشار برأسه النعم اما الحديث الثاني حدث ابي موسى الاشعري رضي الله عنه وارضاه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في حكي موقعا رأه - 00:56:37

في استعمال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسواك. قال وطرف السواك على لسانه يقصد الطرف الداخل او الخارج للسان له طرفان هذا الطرف الخارجي ومما يلي حلقة الطرف الداخلي. فلما قال اتيت وهو يستنك وطرف السواك على لسانه - 00:56:57

على اي طرف في اللسان الداخل او الخارج الداخلي كيف عرفت؟ ايه وهو يقول اع كانه يتھوى وهذا لا يكون الا اذا كان السواك في الطرف الداخل. اذا هو دلالة على ماذا؟ على عنابة بتنظيف اللسان في السواك. وهذه فائدة اخرى - 00:57:24

ان السواك ليس للاسنان فقط بل حتى للسان. فهل ينطف اللسان كما تنطف الاسنان؟ الجواب نعم. قالوا بل هو احوج الى لانه ايضا يتعلق به ويتعريه من بقايا الاطعمه وما يعلق بالفم او ما يصد ايضا من المعدة - [00:57:48](#)

من الابخرة ما يعلق بالاسنان واكثر. فالمعنى الذي لاجله شرع تنظيف الاسنان في السواك موجود في اللسان وادا ثبت ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يمرر السواك على لسانه فقد ثبتت السنة من غير حاجة الى بيان توجيهه - [00:58:08](#)

او معنى وهو يقول ضبطة هكذا بهمزة مضمومة وسكون العين. وضبطة بضبط ثان بفتح همزتي وتقديم العين كيف يعني وضبط الثالثة عند ابي داود بهمزة مكسورة بعدها هاء همزة بعدها هاء وضبطة ايضا بخائن بدل الهاء همزة مكسورة بعدها خاء. اخ - [00:58:28](#)

فانت لو تصورت معنى التهور لوجدت صوتا مقاربا لهذا فتفاوت ضبط الرواية في في تعبير عن هذا الصوت بحرف مرمرة وهو التهوا الذي ربما تسمع فيه صوت العين او صوت الخاء او صوت الهمزة انما هو - [00:59:03](#)

هو صوت لا تنطق فيه الحروف لكن لتقريب ذلك بصوت مكتوب ضبطوها على ذلك. فاختلاف الرواية للتقارب المخارج المقصود بالطرف الداخل للان لفظ الامام احمد قال يستن الى فوق كأنه يتهوى يعني صوت المتقي على سبيل - [00:59:23](#)

نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله ابو موسى عبد الله بن قيس بن سليم بن حصار ويقال حضار الاشعري معدود في اهل البصرة. احد اكابر الصحابة ومشاهيرهم. وذكر ابن ابي شيبة انه مات سنة اربع واربعين - [00:59:43](#)

وهو ابن ثلاث وستين سنة. وقيل مات سنة مات سنة اثننتين واربعين. وقال الباقيي سنة اثنتين وخمسين قوله في حديث عائشة رضي الله. في الحديث او في الحديثين المذكورين آآ اسمان اولهما حديث آآ عائشة فيها - [01:00:03](#)

فيه اسم اخوها اسم اخيها عبدالرحمن ابن ابي بكر. وعبدالرحمن اخو عائشة وشقيقها امه ام عائشة هي ام كنيته ابو محمد اسلم عبد الرحمن بن ابي بكر متأخرا عام الحديبية وحسن اسلامه رضي الله عنه كان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن. هو - [01:00:23](#)

اكبر اولاد ابي بكر الصديق رضي الله عنه. مات سنة ثلاث وخمسين وقيل ثمان وخمسين قريبا من مكة ثم حمل اليها ودفن بها رضي الله عنه وارضاه. اما ابو موسى الاشعري رضي الله عنه فكما اشار الشارح رحمه الله تعالى اختصارا - [01:00:53](#)

في اسمه انه عبدالله بن قيس بن سليم بن حصار ويقال حطار الاشعري. وادا قيل الاشعريون فهم الصحابة اهل اليمن القادمون من جنوب الجزيرة من ممن ثبتت منقبتهم وحسن اسلامهم - [01:01:13](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم وثناؤه عليهم. قال معدود في اهل البصرة ذلك انه تولاها وهو من اكابر الصحابة ومشاهيرهم. ابو موسى رضي الله عنه وارضاه جم المناقب كثير الذكر الحسن في صحابة رسول الله - [01:01:33](#)

صلى الله عليه واله وسلم. قيل انه ممن قدم مع الصحابة الذين قدموا من الحبشة. وقيل بل وافق الى النبي عليه الصلاة والسلام قدوم اصحاب الحبشة في هجرتهم لما اجتمعوا في خيبر وآآ عمل رضي الله عنه - [01:01:53](#)

للنبي صلى الله عليه وسلم في اليمن على زبيد وعدن الى الساحل. ثم ولاد عمر رضي الله عنه في خلافته على البصرة لما عنها المغيرة فما زال بها الى ان آآ انتقل في خلافة عثمان فعزله فانتقل الى الكوفة. آآ تولى الكوفة - [01:02:13](#)

عمر ثم تولاها لعثمان وله روایات في السنة من حديث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. ابو موسى من قراء من فقهائهم من عبادهم وهو من اجلهم قدوا واعلاهم منزا. سئل عنه علي رضي الله عنه فقال صبغ في - [01:02:33](#)

العلم صبغة. كان من احسن الناس صوتا بالقرآن رضي الله عنه وارضاه. وهو الذي قال فيه رسولنا صلى الله عليه وسلم لقد اوتيت مزمارا من مزامير ال داود لما قال لو رأيتني وانا استمع الى قراءتك البارحة - [01:02:53](#)

فسر لذلك ابو موسى وحق له رضي الله عنه فقال لو علمت مكانك يا رسول الله لحضرته لك تحبيرا. كان عمر رضي الله عنه اذا رأه يقول ذكرنا يا ابا موسى فيقرأ عنده القرآن. وهو ايضا من فقهاء الصحابة وقطاته. كان الشعبي - [01:03:12](#)

القضاة اربعة عمر وعلي وزيد وابو موسى. يعني المشهورون بالقضاء في الصحابة بالحكمة والحنكة والصواب والسداد رضي الله

عنهم جميعاً. وفي الحديث قال عليه الصلاة والسلام يقدم عليكم الأشعريون. فلما قدموا تصافحوا فكأنوا أول من - [01:03:32](#)  
احدث المصادفة وهو آآ الذي يعني يؤثر عنه في في كتابة عمر رضي الله عنه اليه صحيفه القضاة التي شرحها العلماء واعتنوا بها  
[01:03:52](#)

غاليله فرضي الله عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم اجمعين. احسن - [01:04:12](#)  
الله اليكم. قال رحمه الله قوله في حديث عائشة رضي الله عنها فابده رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقال ابده فلانا ابدهت  
فلانا البصر. اذا طولته اليه وكأن اصله من معنى - [01:04:32](#)

تبديد الذي هو التفريق. ويروى ان عمر ابن عبد العزيز لما حضرته الوفاة قال اجلسوه فاقال انا الذي امرتني فقصرت  
ونهيتنني فعصيت ولكن لا الله الا انت ثم رفع رأسه - [01:04:52](#)

امد النظر فقال اني لاري حضرة ما هم بانس ولا جن ثم قبس. قال فابده يشرح ابده بصره. الان عبدالرحمن داخل وفي يده سواك.  
والنبي عليه الصلاة والسلام مستند برأسه الشريف الى صدر عائشة - [01:05:12](#)

قالت فابده بصره. ماذا تقصد عائشة رضي الله عنها بأبده؟ قال يقال ابده النظر اذا طولته كأن اصله من معنى التبديد الذي هو  
التفريق. يقول الفاكهان بل هو بالجمل اولى بالتفريق في المعنى - [01:05:32](#)

لانه من اطالة النظر ومن اطال النظر فقد جمعه. وهكذا قال ابن المنقد يحتمل ان يكون معناه التأييد المكت الذي ابقى النظر فيه وهو  
اسب لتطويل البصر. فان كان من التأييد ما تقول ابده تقول ابده - [01:05:52](#)

بصره بتشديد الباء وان كان من معنى التبديد فتقول ابده فيختلف المعنى اذا وضعت الشدة على الباء تكون من التأييد ابده جعله  
ابدياً. وان اردته من التبديد فهو بتشديد الدال ابده. واتى باثر عمر ابن - [01:06:12](#)

عبد العزيز شاهدا لما قال فابد النظر يعني حلق البصر وهذا يحصل عند احتضار الناس للوفاة اذا عاينوا ملك الموت او ما يأذن الله  
لهم بالاطلاع عليه خصوصا في بشريات اهل الايمان - [01:06:32](#)

تنزل عليهم الملائكة عند ساعة الاحتضار بالبشرى وعدم الحزن كرامة من الله عز وجل لمن يشاء من عباده احسن الله اليكم. قال  
رحمه الله وقولها بين حاقيتي وذاقني. قيل الذاقنة نقرة نقرة - [01:06:52](#)

حر وقيل طرف الحلقوم وقيل اعلى البطن والحواقن اسافله وكأن المراد ما يحقن الطعام اي يجمعه. ومنه المحقنة بكسر الميم التي  
يحتقن بها ومن كلام العرب لاجمعن بين ذواقنك وحواوئنك. نعم. اذا هو تفسير لمعنى الحاقينة والذاقنة - [01:07:17](#)

وفي بعض الفاظ الحديث قالت مات بين سحري ونحري. والمعنى متقارب فان النحر هو اعلى الصدر والسحر قيل الصدر وقيل  
وسطه ونحو ذلك. قال الذاقنة نقرة النحر وقيل طرف الحلقوم وقيل اعلى البطن. والحاقينة اسفل - [01:07:37](#)

فالملتصود ان هذا الجزء من الصدر هو الذي كان يستند اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. احسن الله اليكم. قال وفي الحديث  
الاستياء بالرطب وقد قال بعض الفقهاء ان الاخطر لغير الصائم احسن. من اين اخذ الاستياء بالسواك الرطب - [01:07:57](#)

قولها ومع عبد الرحمن سواك رطب. لان السواك اما يابس او رطب. بحسب ما الوقت الذي يؤخذ فيه من الشجرة فيستعمل فان طال  
آآ مكته يبس وجف لكنه يكون نافعا ايضا في الاستهلاك - [01:08:18](#)

تضيف فالرطب افضل قال الاستياء بالرطب مستدل به في الحديث. وبعض الفقهاء يقول الاخضر لغير الصائم احسن اقصد بالاخضر  
الرطب ولا اليابس؟ الاخضر الرطب. الاخضر يعني الذي لا يزال طريا. ليش لغير الصائم احسن - [01:08:38](#)

لان فيه رطوبة فلغير الصائم احسن. اما الصائم فحتى لا يتخلل من استعماله السواك رطوبة تختلط بريقه فتؤدي الى بلعه نعم. قال  
وفي الحديث الاستياء بالرطب. ولهذا كره المالكية للصائم الاستياء بالسواك الرطب. نعم - [01:08:56](#)

قال وفي الحديث الاستياء بالرطب. وقد قال بعض الفقهاء ان الاخضر لغير الصائم احسن. وقال بعضهم يستحب ان يكون بباب قد  
ندي بالماء. ولهذا قال ابن سيرين لا بأس بسواك الرطب للصائم. خلافا لما ذهبت اليه المالكية - [01:08:56](#)  
وقاسه على المضمضة للصائم. هو يضع الماء يضعه في فمه ويتمضمض. فما بالك بسواك فيه رطوبة ماء فاذا من باب اولى في  
جوازه واستعماله. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وفيه اصلاح السواك وتهيئته. لقول عائشة فقضمته والقضم بالاسنان. القضم

قطع الشيء بمقدم الاسنان بالثانيا فإذا قطعه سواء كان سواكا أو غيره يقال قضى ماء وإذا قطعه بأسنانه كله يقال خدم بالخاء.  
يفرقون بينها في المفردات. نعم. قال ومن طلب الاصلاح قول من قال - 01:09:38

يستحب ان يكون بيابس قد ندي بالماء. لأن اليابس ابلغ في الاذالة وتنديته بالماء لأن لا يجرح اللثة لشدة يبسه هذا جمع بين تفضيل السواك الرطب او اليابس قالوا يابس يندى بالماء يعني يغمس في الماء فيترطب - 01:09:58

فيؤخذ من رطوبته الا يجرح الفم ويؤخذ من يبسه شدة تنظيفه للأسنان لأنها أقوى. لكن السواك الاراك اذا كان رطبا فانه لا يمنع من تنظيف الأسنان بل ان رطوبته تكون ابلغ في العناية بالفم واللثة والأسنان واللسان وزيادة تنظيفها - 01:10:18

نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله وفي الحديث الاستيقاع بسواك الغير طيب من اين اخذ الاستياك بسواك الغير نعم اذا معنى الحديث مشروعية ذلك وعدم المنع منه وليس معناه وليس معناه التعدي على ملك الآخرين وان يستعمل الانسان سواك غيره ويقول - 01:10:41

في الحديث استعماله او الاستياك بسواك الغير. هذه واحدة. والثانية هذا شيء والاستقدار شيء اخر. يعني بعض الناس يقول انا استقرد ان اضع في فمي ما وضعه غيري في فمه - 01:11:07

فرشاة اسنان او سواك والذي حصل ان عائشة رضي الله عنها قالت فاخذته فقضمته فطبيته قلنا ما معنى فقضمته نعم يعني القطعة من السواك التي استعملت فرشاتها في فم أخيها عبد الرحمن قطعتها. ثم ماذا فعلت - 01:11:24

قالت فقضمته فلما قضمت هيأت هيأت السواك بقطعة جديدة لرسول الله عليه الصلاة والسلام. فطبيته كيف طبيته وضعت عليه الطيب ها كيف تزينه كيف تطيبه نعم قيل معناه انها لينته. فطبيته يعني لينته اي جعلته مهيا. مر بـ - 01:11:48

الحالة التي كان عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم من آشد الموت وكربته. وفيه من التعب والاعياء ما الله به عليم حتى انه لم يكن يقوى على الكلام. امده البصر. قالت اخذه لك اشار برأسه. النعم - 01:12:19

فطبيته فارادت بكضمها ان تطبيه بريتها. ولهذا قالت فطبيته فلينت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعض اهل العلم ولأنها تعلم من قبل ما كان يهواه رسول الله عليه الصلاة - 01:12:39

وهو ما ثبت في حديث مسلم في الصحيح انه كان يحب ان يضع فاه على ما تضع عليه فاه وانه كان يتعرق العظم الذي تتعرقه ويوضع فمه على موضع فمها صلى الله عليه وسلم. فلعلها انه يحب - 01:12:59

فعلت هذا فمن هنا قالوا ان الاستياك بسواك الغير. لو كان ممنوعا لما فعله رسول الله عليه الصلاة والسلام. نعم هو اخذ السواك باذن ولما سأله اتحب ان اخذه لك لو كان استعمال سواك الغير ممتنعا لما اذن في ذلك رسول الله صلى الله عليه - 01:13:18

والله وسلم. نعم الله اليكم قال رحمة الله وفي الحديث الاستياك بسواك الغير وفيه العمل بما يفهم بما يفهم من الاشارة والحركات من اين هذا؟ فاشار برأسه النعم وقبلها فابده بصره فعرفت وما تكلم فكيف عرفت - 01:13:41

نعم اذا الاشارة مفهومة والحركة مفهومة. عند من عند الفهيم في هذا الكلام فالاشارات والحركات المفهومة ان كانت مستفادة من هذا الحديث فيستفاد منه ايضا امنا عائشة رضي الله عنها وفطنتها وكمال عقلها وحسن فهمها لمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:14:06

بل حتى أنها تعلم ما الذي يطيب خاطره فتقرا ذلك في نظراته في اشاراته وتبادر بمجرد النظر بادرت تحب ان اخذه لك فلما اشار برأسه النعم بادرت ثم عملت ما الذي يكون اطيب لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم ورضي الله عنها - 01:14:37

احسن الله اليكم قال رحمة الله وقوله صلى الله عليه وسلم في الرفيق الاعلى اشارة منه صلى الله عليه وسلم الى قوله تعالى ومن يطع الله والرسول ومن يطع الله والرسول فاوئك مع الذين - 01:15:02

انعم الله عليهم وقد ذكر بعضهم ان قوله تعالى صراط الذين انعمت عليهم اشارة الى ما في هذه الاية وهي قوله مع الذين انعم الله عليهم فكان هذه تفسير لتلك. نعم ويعيد ذلك ما ثبت في البخاري - 01:15:19

على عائشة رضي الله عنها قالت كان يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صحيح. يعني قبل مرض وفاته انه لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة. ثم يخير. فلما نزل به - [01:15:39](#)

ورأسه على فخني غشي عليه ثم افاق فا شخص بصره الى سقف البيت. ثم قال اللهم الرفيق الاعلى فقلت اذا لا يختارنا قالت وعرفت انه الحديث الذي كان يحدثنا وهو صحيح. قالت وكانت اخر كلمة تكلم بها. ما هي؟ - [01:16:02](#)

في الرفيق الاعلى هنا جاء في الحديث في الرفيق الاعلى وفي لفظ البخاري قالت اللهم الرفيق الاعلى وكل ذلك بمعنى واحد وتأولها اهل العلم بما يعني حتى لو خير فاختار الرفيق الاعلى. ما المقصود؟ قالوا المقصود المذكور في الاية الكريمة ومن يطع الله والرسول فاولئك - [01:16:26](#)

مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا فاذا هذا المقصود بقوله في الرفيق الاعلى. ولو قال قائل اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم هو احد هؤلاء هو من النبيين - [01:16:49](#)

والشهداء والصالحين بل هو على رأس النبيين صلوات الله وسلامه عليه. فكيف تقول انه يقول انه يلحق بر الاعلى وهو من الرفيق الاعلى الذين يتلمس ويبدع ويطلب من الله عز وجل ان يكون المرء من يلتتحق بهم - [01:17:09](#)

فهذا قيل قد لا يكون دعاء بل هو اخبار عن اختياره للقاء الله. ويحتمل ايضا الدعاء من باب قال رب احكم بالحق لما قال في الرفيق الاعلى والاظهر كما سمعت من حديث آآ البخاري لما اشخص بصره الى سقف البيت ثم قال - [01:17:29](#)

اللهم الرفيق الاعلى صلوات الله وسلامه عليه. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وبلغني انه صنف في ذلك كتاب يفسر فيه القرآن بالقرآن لما فسر مصنف رحمه الله الرفيق الاعلى باية من يطع الله والرسول وانه هو المقصود بسورة الفاتحة صراط الذين انعمت عليهم - [01:17:49](#)

فجاءت مبهمة في الفاتحة وفي النساء جاءت مبينة مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وهذا من تفسير القرآن بالقرآن. قال الشارح رحمة الله بلغني انه صنف في ذلك كتاب يفسر فيه القرآن وابن الجوزي رحمة الله الف كتابا ايضا فيما اجمل في القرآن - [01:18:13](#)

وفسر في موضع اخر منه ولاهل العلم كذلك كما صنع الامام الحافظ ابن كثير وقبله شيخ المفسرين الطبرى فانه قال البيان في تفسير القرآن بالقرآن فيحملون معنى الآيات اولا على ما امكن من غيرها من الآيات قبل النظر في غيرها - [01:18:38](#)

من الامور المفسرة لها. وكذا صنع عدد من اهل العلم كان من اخرهم العلامة الشنقيطي رحمة الله في اضواء البيان في تفسير القرآن رحم الله الجميع احسن الله اليكم قال رحمة الله و قوله صلى الله عليه وسلم في الرفيق الاعلى يجوز ان يكون الاعلى من الصفات الالازمة - [01:18:58](#)

التي ليس لها مفهوم يخالف المنطق كما في نحو قوله تعالى ومن يدعوه مع الله الها اخر لا برهان له به. وليس وليس ثمة داع وليس ثمة داع لها اخر له به برهان. كالرفيق الاعلى - [01:19:21](#)

ليس معناه ان هناك رفيق ادنى له لما اختار الله عز وجل فكان رفيقا اعلى فالاعلى هنا وصف ليس له مفهوم مخالفة ليس المقصود هو تقييد للرفيق حتى يخرج للرفيق الاعلى رفيق. هل هو ليس له في الاخيرة اه ما اختار الا رفقة ربه جل جلاله - [01:19:41](#)

فقال اللهم الرفيق الاعلى فيكون الاعلى هنا وصف لازم. معنى لازم لا مفهوم له. قال مثل ما تقول في اية ما المؤمنون ومن يدعوه مع الله الها اخر لا برهان له به. طب السؤال هو في احد يدعوه مع الله الها اخر؟ له برهان؟ لا ما في احد - [01:20:05](#)

تدعوا مع الله الا وهو من هذا القبيل. فيكون قوله لا برهان له به وصف لازم. بمعنى ان كل من يدعوه مع الله الها اخر لن يكون الا بهذا الحال ليس له برهان. نعم. احسن الله اليكم. قال وكذلك قوله ويقتلون النبيين بغير - [01:20:25](#)

للحق ولا يكون قتل النبيين الا بغير حق فيكون الرفيق لم يطلق الا على الاعلى الذي الذي اختص به الرفيق. ويقتلون النبيين بغير الحق. وفي احد تنبئي بحق لا وان قال بعضهم المقصود بغير الحق في نفس الامر. يعني وان ظن القاتل المجرم انه قتل النبي - [01:20:45](#)

بحق فانه في حقيقة الامر لن يكون الا بغير الحق. فان قال يعني كما يقول الزمخشري قتل النبيين لا يكون الا بغير الحق فما فائدة ذكره قال في الجواب معناه انهم قتلوا بغير الحق عندهم. يعني حتى في داخلة انفس القتلة هم ايضا - [01:21:11](#)  
يعترفون بأنهم عند قتالهم للنبياء سيكون قتلا بلا حق. قال لأنهم لم يقتلوا ولا افسدوا في الارض فيقتلوا. وانما نصحوا ودعوهם الى ما ينفعهم فقتلوا. قال فلو سئلوا وانصفوا من انفسهم لم يذكروا وجها يستحقون به القتل عندهم - [01:21:35](#)  
انتهى كلامه. نعم احسن الله اليكم قال ويقولي هذا ما ورد في بعض الروايات والحقني بالرفيق ولم يصفه بالاعلى وذلك دليل على انه المراد بلفظة الرفيق الاعلى. جاء هكذا في بعض الروايات الصحيحين عند البخاري ومسلم من حديث عائشة - [01:21:55](#)  
والحقني بالرفيق ولم يذكر الاعلى، فدل على ان الاعلى هنا وصف لازم وليس من الاوصاف التي لها مفهوم. نعم قال ويحتمل ان يراد بالرفيق ما يعم الاعلى وغيره ثم ذلك على وجهين - [01:22:14](#)

احدهما ان يختص الرفيقان معا بالمقربين المرضىين. ولا شك ان مراتبهم متفاوتة. فيكون صلى الله عليه وسلم طلب ان تكون في أعلى مراتب الرفيق. وان كان الكل من السعداء المرضىين - [01:22:29](#)  
والثاني انه يطلق الرفيق بالمعنى الوضعي الذي يعم كل رفيق ثم يخص منه الاعلى بالطلب وهو مطلق المرضي ويكون الاعلى بمعنى العالي ويخرج عنه غيرهم. وان كان اسم الرفيق منطلقا عليهم. نعم. والاحتمال الاول كما يقول - [01:22:47](#)  
راحوا المتعين ان يختص الرفيقان يعني الاعلى وغير الاعلى بالمقربين. فلما يقول اللهم الرفيق الاعلى ويسأل الله عز وجل الرفيق الاعلى فسواء كان يشمل الاعلى وغير الاعلى فانه يختص بالمقربين المرضىين عند الله. المراتب متفاوتة - [01:23:07](#)  
والنبي صلى الله عليه وسلم طلب ان يكون في أعلى مراتب الرفيق. نعم احسن الله اليكم واما حديث ابي موسى ففيه امران احدهما الاستياك على اللسان. حديث ابي موسى سيتصرف فيه المصنف الى فائدتين. الاولى سوak اللسان - [01:23:29](#)  
لما قال وطرف السوak على لسانه وهي فائدة كما قلنا جديدة. السوak ليس للسان فقط بل حتى للسان. والفائدة الثانية في حديث ابي موسى ترجمة الحديث وفائدة عامة في منهجية العلماء في استنباط الاحكام من الاحاديث بوضع العناوين والتراجم عليها - [01:23:50](#)

قال واما حديث ابي موسى ففيه امران احدهما الاستياك على اللسان. واللفظ الذي اورده صاحب الكتاب وان كان ليس بصريح في الاستياك على اللسان فقد ورد مصريا به في كيف الحديث ليس صريحا في الاستياك على اللسان - [01:24:11](#)  
لان قال وطرف السوak على لسانه ما قالوا ويستاكب بالسوak على اللسان. قال وان كان الحديث ليس صريحا فقد ورد ذلك مصريا به في بعض الروايات والعلة التي تقتضي الاستياك على الاسنان موجودة في اللسان. بل هي ابلغ واقوى - [01:24:31](#)  
لما يرتقي اليهم من ابخرة المعدة وقد ذكر الفقهاء انه يستحب الاستياخ عرضا وذلك في الاسنان. واما في اللسان فقد ورد منصوصا عليه في بعض الروايات فيه طول الثاني نعم. من ذلك حديث ابي نعيم من حديث عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يستاكب عرضا ولا يستاكب طولا. لكن في اسناده - [01:24:53](#)

وكل احاديث الباب فيها كلام في مسألة جهة تحديد الاستياك طولا او عرضا. وحديث احمد قال وطرف لساني علاء وطرف السوak على لسانه قال يستتن الى فوق. هذى الزيادة في رواية احمد يستتن الى فوقه اذا يحرك - [01:25:20](#)  
سوak على لسانه. قال الراوي بأنه يستتن طولا. فمن هنا قالوا السوak على اللسان يكون طولا وعلى الاسنان يكون عرضا نعم الثاني ترجم البخاري على هذا الحديث باستياك الامام بحضوره رعيته. فقال باب استياك الامام بحضوره رعيته - [01:25:40](#)  
طيب هذه ليست ترجمة البخاري وتصحيح النسخة المحققة عندنا الثاني ترجم على هذا الحديث الامام بحضوره رعيته وهذا هو الصواب لأن صاحب الترجمة هو الامام النسائي وليس البخاري وصرح بذلك الشارح في كتابه شرح الالمام - [01:26:03](#)  
فقالت النسائي في السنن باب هل يستاكب الامام بحضوره رعيته اما ترجمة البخاري فهي الاتي من الابواب في الكلام وليس هذه الترجمة. فاذن تقول ترجم على هذا الحديث باستياك الامام بحضوره - [01:26:27](#)  
رميته نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله الثاني ترجم على هذا الحديث باستياك الامام بحضوره رعيته. فقال باب استياك الامام

بحضرة رعيته قال الشيخ الامام الشارح تقي الدين رحمه الله والتراجم التي يترجم بها اصحاب ايش يعني ترجمة - [01:26:44](#)  
نعم يقول ترجمة الباب ما معنى ترجمة العنوان الذي يستنبط من الحديث فائدة او مسألة و يجعل عنوانا يؤخذ من  
معنى الحديث فائدة او يستنبط حكم ثم يجعل عنوان فالعنوانين التي يضعها المصنفو على الابواب - [01:27:11](#)  
وبتسمى تراجم. وهذه يعتنون بها ولهم فيها ايضا مذاهب ولهم فيها مسالك في وضع تلك التراجم والامام البخاري رحمه الله كثیر  
من اصحاب السنن لما صنفوا الاحادیث وبوبوها عنونوا لكل باب وفصل - [01:27:35](#)

بعناوین اسمها تراجم. واما الامام مسلم رحمه الله فانه لم يترجم لاحادیثه. فان انما صنفها وزعها وجعل الابواب بغير  
تراجع ولذلك اجتهد العلماء الشرح من بعده في وضع تراجم للابواب. وكل شرح يضع بما يراه مناسبا من - [01:27:55](#)  
والتراجم فلما شرح القرطبي في كتابه المفهم صحيح مسلم وضع التراجع القاضي عياض وكذلك غيره واشهر الابواب التي ترجم وبها  
ابواب صحيح مسلم هي ترجع الامام النووي في شرحه وهي الدارجة عند طلبة العلم فاذا قال اخرج ذلك مسلم في باب - [01:28:21](#)  
فان هذا العنوان المقصود به ما وضعه الامام النووي رحم الله الجميع. والآن المصنف سيتكلم على فائدة في مناهج علماء في  
استخراج تلك الفوائد واستعمالها عنوانين وتراجع. احسن الله اليكم قال رحمه الله والتراجم - [01:28:43](#)

التي يترجم بها اصحاب التصانيف على الاحادیث اشارة الى المعانی الى المعانی المستنبطة منها وهي على ثلاث مراتب منها ما هو  
ظاهر في الدلالة على المعنی المراد مفید لفائدة مطلوبه. وهذا اغلب التراجم هكذا - [01:29:03](#)  
اذا في كتب الاحادیث وال الصحيح ان جامع الترمذی وسنن ابی داود والنمسائی وابن ماجة وعامة الجوامع ولیست المسانید المسانید  
التي ترتب على مرويات الصحابة. اما الجوامع سواء سمي بالجامع او سمي بالسنن التي ترتب على الابواب - [01:29:23](#)  
فان الائمة يضعون عنوانا بكل حديث او لكل بضعة احادیث هذه في الغالب هي من هذا النوع تكون الترجمة ملائمة لظاهر دلالة  
الحديث مفيدة لما بوب عليه. ان اتى بالحدث في كتاب الحج - [01:29:45](#)

او في البيع او في النکاح او في القصاص في الجنایات فلفائد ظاهرة يظهر مناسبة الحديث للعنوان الذي وضعه المصنف الله اليکم. قال  
ومنها ما هو خفي الدلالة على المراد بعيد مستكره لا يتمشى الا بتتعسف. هذا نوع ثانی من - [01:30:02](#)  
العلماء من مناهجهم تكون الترجمة ليست واضحة. خفية الدلالة. العنوان لا ترى في البداية مناسبة ظاهرة بينه وبين این الحديث؟ الا  
بتتعسف كما يقول. والمعنی بعيد ومستكره يعني ليس شيئا ميسورا وفيه تکلف في - [01:30:22](#)  
جعل الحديث مناسبا لترجمة الباء. لماذا استطرد المصنف؟ لفائدة سيدکرها بعد قليل حديث ابی موسی هذا دخلت اتیت النبي صلى  
الله عليه وسلم وهو يستار بسواك الرطب يقول الامام النسائي لما عنون لهذا الحديث قال باب استیاک الامام بحضور رعيته -  
[01:30:42](#)

من این اخذہ اه يعني دخل ابو موسی والنبي عليه الصلاة والسلام يستار. طيب ما الفائدة في هذا؟ ان الامام الذي يراد له ان يظهر  
امام الرعیة بالهيبة والاحترام عليه ان يجتنب التصرفات التي فيها نظافة شخصية وعنایة ذاتیة التي لا تليق بان يمارسها امام الرعیة.  
[01:31:05](#) فهل -

منها لا لا تقل هذا مثل نتف الابط ومثل حلق الشارب ومثل بعض العناية الشخصية التي يعملها الامام على غير مرأى الرعیة وليس  
امام الناس. قال لكن السواک ليس منها. ولهذا لما دخل ابو موسی رضی الله عنه على النبي عليه - [01:31:29](#)  
الصلاۃ والسلام استار من غير تحرر قال العلماء لان الاستیاک من ابواب القرب والعبادات. فعله امام الرعیة فيه تعلیم وارشاد فهذا  
عنوان فيه ملائمة ولهذا اتوا بالحدث ترجمة. وانا لو قلت لك ابتداء هذا حديث ابی موسی قد لا يخطر ببالك ان تعطیني هذه الفائدة  
- [01:31:51](#)

ان تقول يستفاد من هذا الحديث کذا وكذا. فالعلماء المحدثون والفقهاء يستنبطون الاحکام المناسبة ويترجمون بها على احادیث  
يقول المصنف رحمه الله لكن بعض المحدثین يستعملون ترجمة خفیة. من ذلك مثلا الامام البخاری رحمه الله قال في اول -  
[01:32:12](#)

ترجمة ببدء الولي. ثم جاء بحديث عائشة انما الاعمال بالنيات فما العلاقة بين بدء الولي وحديث انما الاعمال بالنيات اجتهد العلماء في مسألة ايجاد المناسبة بين العنوان ومضمون الحديث فهنا يتبه الحافظ بالحقيقة العيد يقول ان بعض الشراء بعض العلماء يأتي

01:32:35 - ترجمة خفية الدالة

على المراد بعيدة مستكرهة لا يتمشى الا بتعسف. عدد من الشراء يقولون هذا كثير في تراجم الامام البخاري في الصحيح وهذا أصبح شغلا لشرح صحيح البخاري النظر في تراجم البخاري والبحث عن مناسبتها لمضمون الحديث. في كثير منها يظهر للمناسبة -

01:33:03

وفي عدد ليس بالقليل لا يبدو مناسبة الا بتأمل. وبدققة وفهم. ولهذا كثرة قولهم ان فقه البخاري في تراجمته فيعنون المسألة ويأتي بالحديث فلا يبدو بادي النظر وجه الدالة الواضحة على مراده -

01:33:27

ومن هنا ايضا اعنى الشراء قبل ان يشرحوا متن الحديث ان يعلقوا على ترجمة البخاري. فمن معترض ومجيب ومنتصر للبخاري مؤيد ومحفظ وناقد تفاوتوا كثيرا بل جاء ابن المنير احد الشراء فافرد تراجم البخاري بمصنف -

01:33:47

لأنها تحتاج الى جمع ونقاش وافراد ومن دقيق العيد هنا ايضا سيناقش مثلا لترجمة عند البخاري في الصحيح نعم ومنها قال ومنها ما هو خفي الدالة على المراد بعيد مستكره. لا يتمشى الا بتعسف -

01:34:07

ومنها ما هو ظاهر الدالة على المراد الا ان فائدته قليلة لا تكاد تستحسن مثل ما ترجم باب السواك عند رمي الجمار هكذا في عامة النسخ شرح العمدة -

01:34:29

ما ترجم باب السواك عند رمي الجمار. وهو تصحيف والصواب باب السؤال عند رمي الجمار. وهي ترجمة البخاري رحمه الله لحديث ابن عمر. باب السؤال وليس السواك السؤال وهي ترجمة البخاري. السؤال والفتيا عند رمي الجمار. وهو مقصود بالدقيق العيد في الغالب من هذا المثال الذي -

01:34:49

اذا قال التراجم ثلاثة انواع. النوع الاول ظاهر في الدالة قلنا وهو غالب تراجم المحدثين. النوع الثاني خفي الدلال بعيد لا يتمشى الا بتعسف. النوع الثالث ظاهر لكن الفائدة قليلة لا تكاد تستحسن. قال مثل ترجمة -

01:35:15

باب السؤال عند رمي الجمار. نعم وهذا القسم يعني مثلا باب السؤال عند رمي الجمار قال بعض الشراء طيب وش الفائدة؟ قال الفائدة انه يجوز السؤال العالم عند رمي الجمرات -

01:35:35

طبع هل هذه فائدة خفية تحتاج الى ابراز واستدلال عليها واستشهاد بالحديث هكذا يبدو لكن البخاري رحمه الله تعالى لما اتى به قال باب السؤال والفتيا عند رمي الجمار. قال الحافظ ابن حجر مراده ان اشتغال العالم بالطاعة لا يمنع من سؤال -

01:35:48

عن العلم عند رمي الجمرات العالم ماذا يفعل يؤدي عبادة يؤدي واجبا يرمي الجمرات قال هذا لا يمنع من سؤاله ما لم يكن مستغرقا فيها. وان الكلام في الرمي وغيره من المناسبات جائز -

01:36:08

هذه فوائد فقال ترجمة البخاري تحقق هذه المعاني واستدل لها بحديث ابن عمر. قال الحافظ ابن حجر وقد اعرض بعضهم على ترجم بأنه ليس في الخبر ان المسألة وقعت في حال الرمي. بل كان واقفا عندها فقط واجيب بأن المصنف عن البخاري كثيرا ما يتمسك -

01:36:24

وبالعموم فوقيع السؤال عند الجمرة اعم من ان يكون في حال اشتغاله بالرمي او بعد الفراغ منه واستدل الاسماعيلي بالخبر على ان الترتيب قائم مقام اللفظ الى اخره. فقال الاسماعيلي لا فائدة في ذكر المكان الذي وقع السؤال فيه حتى يفرد بباب -

01:36:44

ثم اجاب الحافظ ابن حجر عليه والمقصود ان هذا ما زال شاغلا للشرح. لماذا ترجم البخاري بكلدا؟ وهل فيه فائدة؟ واذا كانت فائدة يعني بين قوسين ساذجة هل يعني بها البخاري ليفرد حديثا ويصنع بابا ويترجم بمسألة لهم اعمق علما من هذا بكثير فما مقصودهم من ذلك -

01:37:04

ترجمة وما صلتها بالحديث فاشتغلوا بذلك امعانا واستباطا رحمة الله عليهم جميعا. نعم. قال وهذا القسم قال وهذا القسم اعني ما تظهر منه الفائدة يحسن اذا وجد معنى في ذلك المراد يقتضي تخصيصه بالذكر -

01:37:27

فيكون عدم استحسانه في بادئ الرأي لعدم الاطلاع على ذلك المعنى. سيأتيك بمثال نعم. فتارة تارة يكون سببه الرد على مخالف في المسألة لم تستهر مقالته - [01:37:46](#)

مثل ما ما ترجم على انه يقال ما صلينا فانه نقل عن بعضهم انه كره ذلك ورد عليه بقوله صلى الله عليه وسلم ان صليتها او ما صليت او وما صليتها يعني اكنت تعلم ان فقيها اماما جليلًا من ائمة السلف وكبار التابعين كابراهيم النخعي كان يكره ان يقول - [01:38:01](#)

رجل لم نصلي اذا كان يحكي عن حاله انه فاتت الجماعة مثلا لا تقول لم نصلي كان يكره ذلك ويقول يصلي هذه الكراهة هي نوع من الادب في اللفظ والكلام كان بعض السلف يرى ذلك ويأمر به ويوجه الناس عليه. فجاء البخاري فقال - [01:38:25](#)

باب يقال ما صلينا هو رد بالدليل والاستنباط في على مخالف في مسألة لم تستهر مقالته لكنها بالرد لانه نقل عن بعضهم انه كره ذلك فاتى البخاري رحمه الله بحديث الخندق جاء عمر بن الخطاب فقال يا رسول الله والله ما مدت ان اصلى حتى كادت الشمس تغرب فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [01:38:48](#)

والله ما صليتها. طب قال والله ما صليتها. فلماذا تكره ذلك؟ فهذا نوع اذا قصد البخاري من هذه الترجمة ردا وهذا كثير في ترجم البخاري رد على مذاهب بعض الفقهاء - [01:39:13](#)

يقولون قولنا يكونون فيه على رأي يخالف شيئا ثبت خلافه في السنة فيرد بالحديث بعنوان في الترجمة على تلك المذاهب والاقوال التي يعارضها صحيح السنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله - [01:39:28](#)

وتارة يكون سببه الرد على فعل شائع بين الناس لا اصل له. فيذكر الحديث للرد على من فعل ذلك الفعل كما اشتهر بين الناس في هذا المكان التحرز عن قولهم ما صلينا ان لم يصح عن احد ان لم يصح ان احدا كرهه - [01:39:48](#)

يكون لمعنى يخص الواقع لا يظهر لكثير من الناس في بادئ الرأي مثل ما ترجم ما ترجم على هذا الحديث استياك الامام بحضوره رعيته فان الاستياك من افعال البذلة والمهنة - [01:40:08](#)

ويلازمه ايضا من اخراج البصاق وغيره ما لا مانع بعده الناس يتوهם ان ذلك يقتضي اخفاءه بحضور الرعية وقد اعتبر الفقهاء في موضع كثيرة هذا المعنى وهو الذي يسمونه بحفظ المروءة. فاورد فاورد - [01:40:23](#)

هذا الحديث لبيان ان الاستياك ليس من قبيل ما يطلب اخفاؤه ويترکه الامام بحضور الرعايا ادخالا له في باب العبادات والقربات الله اعلم. اذا من الاسباب التي آلا يطلع فيها على المعنى لخلفائه ودقته فتأتي ترجم العلماء على الاحاديث - [01:40:43](#)

حديث ثلاثة اسباب اختصرها المصنف. واحدة انها لا تستحسن الترجمة بادئ الرأي اما لانه رد على مخالف لم اشتهر مقالته فانت تقول اش معنى باب يقال ما صلينا؟ فلما تقرأ الشرح تفهم انه رد على مقالة ان لم تكن تعلمها من قبل - [01:41:03](#)

سبب ثاني رد الفعل اشتهر بين الناس لا اصل له. انهم يتداولون مسألة او حكما في صلاة في عبادة في طواف لو في نسك لا اصل له في يأتي بالحديث ويترجم ردا على شيء لا اصل له. الثالث اختصاص الواقعه بمعنى خفي مثل السواك - [01:41:23](#)

الرعية وبين لك انه ربما يبدو لبعض الناس عدم المناسبة. فاشار الى ان ذلك مما لا يدخل في الخوارم المروءة وان يستاك بحضوره الرعية بل هو ادخال لها في باب العبادات والقربات. نعم. احسن الله اليكم - [01:41:43](#)

باب المسح على الخفين طيب واياضا من الفوائد المتعلقة بهذين الحديدين قبل الانتقال لآخر حديث مجلس الليلة ان شاء الله. حديث عائشة دخل عبد الرحمن على النبي صلى الله عليه وسلم وانا مسندته الى صدرى - [01:42:02](#)

قلت لكم انه ليس فيه جملة نبوية الا ثلاث الكلمات الاخيرة في الرفيق الاعلى. فلو اردنا تطبيقات اصولية فليس لنا هذه الجملة وقد شرح المصنف ما يتعلق بمعنى الرفيق وان الاعلى هل هو آلا وصف لازم او هو على التخصيص والطلب والدعاء - [01:42:19](#)

على المراتب التي طلب رسولنا صلى الله عليه وسلم الالتحاق بها. لكن حقيقة في هذا الحديث جملة من اللطائف والفوائد التي لا تخفي على كل قارئ للحديث قولها في صدر الحديث دخل عبد الرحمن بن ابي بكر على - [01:42:39](#)

ايش حفظ الحديث تقول دخل عبد الرحمن على النبي عبد الرحمن اخوها فين دخل بيت اخته عائشة طب فهو دخل عليها ولا دخل على النبي هو دا خل بيته. فما قالت دخل علي - [01:43:01](#)

قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وانا مسندته. فيه اجلال عجيب وادب جم. والا فهو داخل بيت اخته نعم هو يعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم عندها - [01:43:24](#)

لكن غيره ما دخل لعدم قدرته على الدخول وهذا اخوها وهو محرمتها والبيت بيت اخته. فهذا فيه تعبير يقطر ادبا واجلا وتعظيمها من الصديقة عائشة رضي الله عنها. الحديث من اجل الشواهد. ولو قرأت ما بين السطور لا - [01:43:40](#)

ازدادت عندك ما استقر في قلب كل مسلم سني ما يتعلق بفضائل ومناقب الابي بكر الصديق رضي وهو عنهم جميعا. بدعا من اول ايام الاسلام ونصرة رسول الله عليه الصلاة والسلام ودخول ابى بكر اول الداخلين في الاسلام. وآاضحيته بما له ونفسه وتقديره - [01:44:00](#)

لرسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه وماله واهله الهجرة وما اعقبها تزويجه لابنته عائشة الى الوفاة فكما كان الابي بكر من احاط بررسول الله صلى الله عليه وسلم منذ مبدأ الدعوة وابل الاسلام كانوا الابي بكر - [01:44:26](#)

الآخر من يحيط بررسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يغادر دنيانا هذه ملتحقا بالرفيق الاعلى. هذا القدر الجليل لال لابي بكر رضي الله عنهم جميعا فيه ما ثبت في مناقبهم وما آآحفظه لهم رب العزة والجلال. في الحديث - [01:44:46](#)

حب رسول الله صلى الله عليه وسلم للسوق ومرت بك الاحاديث لكن الى ان يكون في الساعة التي تحضر فيها روحه الشريفة صاعدة الى باريها. تقول احب تحب ان اخذه لك فيشير برأسه النعم. هذه السنة العظيمة المحبوبة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ما موقعها في قلبك - [01:45:06](#)

حرصا عليها وبحثا واقتناء ومواظبة عليها. ثم تقول بما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم تم استئنافا قط احسن منه. الحرص والاهتمام بهذه السنة. ايضا فيها معنى لطيف. كان النبي عليه الصلاة والسلام اجمل ما - [01:45:30](#)

يكون واحسن ما يكون في هيئته ومنظره وسمته واهوى كما كان عليه الصلاة والسلام قدوة لlama في العلم العبادة والايمان والعمل كان قدوة في الهيئة والمنظر الحسن والعنابة بسمته ولباسه وهيئته صلى الله عليه واله وسلم - [01:45:50](#)

ولما اوتى الجمال ليكون اسرا للناظرين وقدوة لlama عليه الصلاة والسلام كمل بذلك له جوانب المروءة والجمال وهذا في حق اهل العلم والقدوات اكد ما يكون. ولنا في رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة. اسمع حديث انس رضي الله عنه في - [01:46:10](#)

صحيح مسلم يقول ما نظرنا منظرا قط كان اعجب الينا من وجه النبي. صلى الله عليه وسلم فحتى ساعة الاحتضار يستند تقول بما رأيته استئنافا قط احسن منه يعني كان يعني في الحرص على العنابة بالنظافة والجمال وكمال هيئته عليه الصلاة والسلام حتى اخر لحظة. قوله في - [01:46:30](#)

اخر الحديث مات بين حاقنة وذاقينتي شدة القرب والدفء والمحبة والحفاوة منها برسول الله عليه الصلاة والسلام وحق لها والله رضي الله عنها وارضاها. فاف لم يبغض اما المؤمنين عائشة رضي الله عنها - [01:46:56](#)

وينقص من قدرها. مثل هؤلاء لم تفتح اذانهم فلن يقع في قلوبهم شيء من مناقبها ولا سيرتها خطرة ولا ما كتب الله عز وجل لها وخصها به من الشرف الذي اختص بها الى اخر لحظات رسول الله صلى الله عليه - [01:47:16](#)

وسلم وان يختلط ريقها بريقه الشريف وهي تناوله السوق. وقد قضيتها وطيبتها فدفعته الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يؤكد ايضا حديثه في حديث ابى موسى قال وطرف السوق على لسانه وهو يقول اع شدة العنابة - [01:47:36](#)

السوق والاعتناء به يؤكد الحرص الكبير على السنة التي خف شأنها للناس عند كثير من اهل الاسلام اليوم اه التمس العذر للعامة فطلبة العلم احرى بان يكونوا اولى بالعنابة بها وبيت هذه السنة واشاعتتها - [01:47:56](#)

وتقريبها الى الناس وفقنا الله واياكم لهداه احسن الله اليكم. قال الامام المقدسي رحمه الله بباب المسح على الخفين عن المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر - [01:48:16](#)

فاوهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهم طاهرتين فمسح عليهما عن حذيفة ابن اليهان رضي الله عنه عن حذيفة بن اليهان رضي الله عنهم انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم - [01:48:36](#)

وتوضأً ومسح على خفيه مختصراً. نعم الحديث ذكره المصنف باختصار لفظه في الصحيحين قال حذيفة رضي الله عنه كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فانتهى إلى سباته قوم ما معنى سباته - 01:48:55

موضع الزبالة اكرمكم الله الذي تجتمع فيه القمام. فانتهى إلى سباقه قوم فبالقائم ففتحت فقال ادنه فدنوت منه حتى قمت عند عقبه فتوضاً. زاد مسلم فمسح على خفيه الم يذكر البخاري هذه الزيادة فمسح على خفيه وهي الشاهد في الباب. وقد جمع المصنف كمارأيت في الشرح بين الحديدين كما جمع بين حديثي عائشة - 01:49:13

فتوى أبي موسى رضي الله عنهم في آخر كتاب أو باب السواك. هنا ايضاً في باب المسح على الخفين بما حدثان ختم بهما المصنف آآ أو من نصف مقتضاه عليهما في باب المسح على الخفين ونحن نختتم بهما مجلس الليلة ان شاء الله تعالى. ولهذا قال مختصر - 01:49:40

يعني ليس بلفظ الحديث الذي اخرجه الشيخان بل بمعناه على سبيل الاختصار ويريد به موضع الشاهد وهو المسح على الخفين نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله كلا الحديدين يدل على جواز المسح على الخفين لم يتطرق المصنف رحمه الله لترجمة المغيرة - 01:50:00

ابن شعبة كعادته في البدء بترجمة رواة الحديث. المغيرة ابو عبد الله. وقيل ابو عيسى المغيرة بن شعبة بن ابي عامر ثقافي ينتهي نسبة الى عوف ابن ثقيف. اسلم عام الخندق. ثم جاء مهاجراً الى النبي عليه الصلاة والسلام. وقيل اول - 01:50:20 وشهده غزوة الحديبية. نزل الكوفة ومات بها وهو امير الكوفة لمعاوية رضي الله عنه وارضاه. كان آآ غيره رضي الله عنه احد آآ اكابر الصحابة شأننا. وكان من اشدتهم آآ رأياً ووجاهة ومنزلة - 01:50:40

رضي الله عنهم جميعاً. قص له رسول الله صلى الله عليه وسلم شاربه على سواك. قالوا هذه منقبة لا تعرف لغيره من صحابة رضي الله عنهم جميعاً. بعثه النبي عليه الصلاة والسلام الى الطائف لهم بعض الاصنام شهد اليه ما يوم اليرموك - 01:51:00

قال الشعبي دهاء العرب اربعة معاوية وعمرو بن العاص والمغيرة و زياد قال فاما معاوية فلحلم والاناة واما عمرو فلل مضلات. واما المغيرة فلم يلتفت. واما زياد فلصغير والكبير وقال الزهري دهاء الناس في الفتنة خمسة على تفاوت يعني في عدهم. قال عمرو ومعاوية وقيس ابن سعد والمغيرة - 01:51:20

وعبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي. فاتفقوا على ان عمرو بن العاص ومعاوية بن ابي سفيان والمغيرة من دهاء العرب. والمقصود بالدهاء شدة الذكاء مع حسن الجواب وسرعة البديهة والقدرة على التصرف واتخاذ القرار. ويذكر في شأنه - 01:51:52

رضي الله عنه وارضاه يعني شيء عجيب من الحكم والدهاوى اه حسن الرأى والقرار. قال قبيصة ابن جابر صحبة المغيرة ابن شعبة فلو ان مدينة لها ثمانية ابواب لا يخرج من باب منها الا بمكر لخرج من ابوابها كلها - 01:52:12

يعني عنده من الدهاء والخيال والذكاء ما لو احتاج الى كل باب من ابواب الثمانية ان يحسن له حيلة لا تتكرر لكان المغيرة قادرًا على ان يصنع حيلة يخرج منها بباب. ومن اللطائف في ذلك قال المغيرة ما غلبني احد قط الا - 01:52:32

من بني الحارث بن كعب قال فاني خطبت امرأة منهم فاصلني الي الغلام وقال ايتها الامير لا خير لك فيها. اني رجلاً يقبلها قال فانصرفت عنها ثم بلغني ان ذاك الغلام تزوجها. فقلت له المست زعمت كيت وكيت؟ قال بلى. ما - 01:52:52

ورأيت اباها يقبلها فاحتال عليه ليصرفه عنها وانفرد بخطبتها فظفر بها. نعم احسن الله اليكم. قال رحمه الله كلا الحديدين يدل على جواز المسح على الخفين. وقد تكررت فيه الروايات. طيب هذا اصل يا كرام - 01:53:15

المسح على الخفين ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما تواترت به الرواية ومن اشهرها قال ومن اشهرها رواية رواية المغيرة التي هي في حديثنا في اول الباب. نعم. ومن اصحابها رواية جرير ابن عبد الله - 01:53:34

بفتح الباء والجيم مع وكان اصحاب عبد الله ابن مسعود يعجبهم حديث جرير. لأن اسلامه كان بعد نزول المائدة. يقول الحافظ ابن صرح جمع من الحفاظ بان المسح على الخفين متواتر. وجمع بعضهم وهو ابو القاسم ابن منده. رواة - 01:53:54

مسح المسح على الخفين فجاوزوا الثمانين من الصحابة فيهم العشرة المبشرون بالجنة. وفي مسند في مصنف تبني أبي شيبة عن الحسن قال حدثني سبعون من الصحابة بالمسح على الخفين. ولذلك قال من اشهرها رواية المغيرة اي رواية - 01:54:14

التي صدر بها الباب كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاهو يت لانزع خفيه قال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسحا عليهما او مسح على خفيه حديث المغيرة ذكر البزار انه روي عنه نحو من سنتين طريقا. فقط حديث المغيرة. وهذا - 01:54:34

دليل على تواتر هذا. اصبح المسح على الخفين ليس من مسائل الفقه بل من مسائل العقيدة عند اهل السنة فيذكر في عقائدهم

المسح على الخفين. لانه اصبح عالمة فارقة بينهم وبين بعض الفرق كالشيعة التي تنكر المسح على الخفين - 01:54:55

فيقولون هذا جزء ثابت في الدين. دلت عليه اية المائدة اما على قراءة الكسوة امسحوا ببرؤوسكم وارجلكم على قراءة الخفو او على التأول قراءة النصب ايضا كما مر بكم وسيأتي ان شاء الله تعالى. فيقولون في - 01:55:16

روايات صحيحة المصنف اقتصر على حديثين لكن هذا حديث جرير بن عبد الله البجلي وكان اصحابه بن مسعود يعجبهم حديث جرير لان كان بعد المائدة ايش علاقة هذا بسورة المائدة يقول حديث جديد بعد المائد يقول لان سورة المائدة حصل فيها الجدال -

01:55:34

واغسلوا فامسحوا ببرؤوسكم وارجلكم. قالوا وارجل هذه مفتوحة معطوفة على الغسل. فلا تدل على المسح. واذا قلت امسح كدروسمكم وارجلكم قالوا الجر هنا للمجاورة فلا يشمل المسح على الخفين. حصل فيها جدال في اية المائدة من ينفي المسح على الخفين - 01:55:54

اول اية المائدة فلما جاء حديث جرير وكان بعد نزول سورة المائدة كان ذلك اكذب. ولهذا لما روى جرير حديث المسح سئل هل مسح قبل المائدة او بعده؟ فماذا قال جرير؟ قال وهل كان اسلامي الا بعد نزول المائدة؟ يقول انا - 01:56:14

اصلا ما اسلمت الا بعد نزول المائدة. فكونه يروي ما رأى من النبي عليه الصلاة والسلام انه مسح على خفيه يصبح هذا قاطعا في ان هذا كان ثابتا والمائدة لان من اخر سور القرآن نزوا فلا يكون ما بعدها الا محكما ثابتا في الشريعة. نعم. احسن الله - 01:56:34

واليكم قال رحمة الله ومعنى هذا الكلام ان اية المائدة ان كانت متقدمة ان كانت متقدمة على المسح على الخفين كان جواز المسح ثابتا من غير نسخ وان كان مسح الخفين متقدما كانت اية المائدة تقتضي خلاف ذلك - 01:56:54

فيننسخ بها المسح فلما تردد الحال توقفت الدلالة عند قوم وشكوا في جواز المسح وقد نقل عن بعض الصحابة رضي الله عنهم انه قال قد علمنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين ولكن - 01:57:14

المائدة ام بعدها اشاره منه بهذا الاستفهام الى ما ذكرناه. فلما جاء حديث جرير مبينا للمسح بعد نزول المائدة زال الاشكال. وفي بعض الروايات تصريح بأنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين بعد نزول المائدة - 01:57:32

وهو اصبح من رواية من روى عن جرير وهل اسلمت الا بعد نزول المائدة؟ اصلاح لانه لما قال هل اسلمت؟ ربما يكون انه اسلم بعد نزول المائدة لكنه يروي الحديث عن غيره من رأى النبي عليه الصلاة والسلام يمسح قبل ذلك. وبالتالي الرواية التي صرحت فيها -

01:57:52

بالمسح على الخفين اصلاح من مجرد التي يروي فيها ان النبي عليه الصلاة والسلام كان قد مسح وان كانت روايته صريحة في التأخر.

نعم قال وقد اشتهر جواز المسح على الخفين عند علماء الشريعة حتى عد شعارا لاهل السنة وعد انكاره شعارا لاهل البدع -

01:58:12

حتى الطحاوي في عقيدته في المختصر يذكر مسألة المسح على الخفين فاصبحت من مسائل الاعتقاد مع انها قضية فقهية بحثة قال ابن المنذر نقلوا عن ابن المبارك ليس في المسح على الخفين عند الصحابة اختلاف. قال لان كل من روى - 01:58:32

عنه انكاره منه فقد روى عنهم اثنائه. وقال ابن عبد البر لا اعلم انه روي عن احد من فقهاء السلف انكاره الا عن مالك مع ان الروايات الصحيحة عنه الجواز مطلقا. لان ابن رشد ايضا في النهاية ذكر في المسح عن مالك ثلاثة اقوال - 01:58:52

الجواز مطلقا وهو قول جمهور الفقهاء والجواز في السفر دون الحظر. والمنع مطلقا وهو الاشد والاقوائل الثلاثة مروية ايضا عن مالك

والصحيح الثابت في مذهبه كسائر الفقهاء جواز ذلك مطلقاً. نعم. أحسن الله إليكم قال رحمة الله وقوله صلى الله - 01:59:12 الله عليه وسلم في حديث المغيرة دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين. يقول كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر. اي سفر نعم صرخ في بعض الروايات ان هذا في غزوة تبوك كما اخرج مالك واحمد وابو داود كانوا في غزوة تبوك وان الصلاة صلاة - 01:59:32 التي كان يتوضأ لها كانت صلاة الفجر انه كان في سفر فاهويت لانزع خفيه وهو يتوضأ صلى الله عليه وسلم لصلاة الفجر في غزوة تبوك. نعم قال وقوله صلى الله عليه وسلم في حديث المغيرة دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين. دليل على الصراط الطهارة في اللبس -

01:59:53

توازي المسح حيث علل عدم نزعهما بادخالهما طاهرتين. فيقتضي ان ادخالهما غير طاهرتين مقتض للنزع. طيب جاء الان المغير ان تتخيل المشهد يخدم النبي عليه الصلاة والسلام مرافقا له في الغزوة فلما جاء يتوضأ - 02:00:16

قال اهويت لانزع خفيه يعني ليغسل رجليه. فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين ثم مسح قالوا فيفهم من ذلك انه من اجل انه ليسهما على طهارة جاز له ان يمسح فلو لم يلبس الخف على طهارة ما جاز له المسح. فمن هنا قال استدل به القائلون باشتراط الطهارة لجواز المسح - 02:00:36

لانه علل عدم نزعهما بماذا؟ قال فاني ادخلتهما طاهرتين. قال وذلك يقتضي انه ادخاله غير طاهرتين يقتضي النزعه ولابد من غسل الرجلين. نعم قال وقد استدل بعضهم على ان اكمال الطهارة فيها شرط حتى لو غسل احداهما وادخلها وادخلها الخف ثم غسل -

02:01:06

الاخري وادخلها الخف لم يجز المسح. بعضهم يقول لا لابد ان يغسل الرجلين. ثم يلبس الخف الاول ثم في الثانية لكن لو غسل اليمنى ثم لبس الخف وغسل اليسرى فلبس الخف لم يكن لابسا للخف على طهارة - 02:01:31

لان الطهارة متى تتم؟ بعد غسل الرجل الثانية فلما لبس الخف الاول كانت الطهارة غير مكتملة. وخالف في ذلك داود الظاهر المراد من الطهارة الطهارة من النجاسة. بمعنى ان لا يكون على رجليه نجاسة حال اللبس. فيجوز له المسح ولو لم يلبس على - 02:01:47 نعم. قال وفي هذا الاستدلال دعهما فاني ادخلتهما قاهرتين. هل تفهم منها ان النبي عليه الصلاة والسلام. غسل الرجلين ثم لبس الخفين او يمكن ان تفهم انه غسل الاولى فلبس الخف ثم غسل الثانية فلبس الخف. يعني ماذا تفهم من قوله - 02:02:07

خلتهما طاهرتين بعد تمام الوضوء هل يتحمل انه غسل اليمنى فلبس الخف ثم غسل اليسرى فلبس الخف فتكون طهارة كل قدم على حدة طيب في فرق بين قوله ادخلتهما طاهرتين وقوله ادخلتهما وهما طاهرتان - 02:02:31

اي قوله ادخلتهما وهما طاهرتان اسرح في انه لم يلبس الخفين الا بعد تمام الطهارة. ما فائدة هذا؟ اشتراط الفقهاء انه لا يصح المسح على الخفين الا اذا لبسا على طهارة. من اين اخذنا هذا؟ من قوله صلى الله عليه وسلم للمغيرة - 02:03:00

دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين. في بعض روایات الحديث قال فاني ادخلتهما وهما طاهرتان وسيعرج على هذا المصاب احسن الله اليكم قال رحمة الله وفي هذا الاستدلال عندنا ضعف اعني في دالة اذا قول الشافعي واحمد لابد - 02:03:21

ان يلبس الخف على طهارة ليجوز له المسح. يعني انت الان تووضأت ثم لبست الخف. اذا احدثت واردت ان تتوضأ يجوز ان تمسح على الخف لانك لبسته على طهارة. لكن لو لبست الخف من غير طهارة. ثم جاء الوقت الذي تتوضأ - 02:03:43

ان تمسح فلا يجوز لك المسح عند الشافعي واحمد. وقال ابو حنيفة والثوري وبعض الشافعية والظاهرين يجوز له المسح والطهارة ليست شرطا. فالخلاف هنا من اشترط الطهارة ما دليله الحديث قال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين. قال داود الظاهري الطهارة هنا طهارة الرجلين من النجاسة وليس الطهارة بالوضوء. نعم - 02:04:03

قال وفي هذا الاستدلال عندنا ضعف اعني في دالله على حكم هذه المسألة فلا يمتنع ان يعبر بهذه العبارة عن كون كل واحدة منهما ادخلت طهارة. بل ربما يدعى انه ظاهر في ذلك - 02:04:32

فان الضمير في قوله ادخلتهما يقتضي تعليق الحكم بكل واحدة منها نعم من روى فاني ادخلتهما وهما طاهرتان فقد يتمسك برواية هذا القائل من حيث ان قوله يقتضي كل واحدة منها. قوله وهما طاهرتان حال من كل واحدة منها فيصير التقدير -

ادخلت كل واحدة في حال طهارتها وذلك انما يكون بكمال الطهارة. فكأنه قال ادخلت كل واحدة منها الحال انها معا طاهرتان.  
فيكون هذا اكذب. والدليل هنا اصرح من الدليل الذي قبله. وعلى كل حال - 02:05:16

في الاستدلال بهذه الرواية كما يقول المصنف من هذا الوجه قد لا يتواتي في رواية من روى ادخلتهما طاهرتين. نعم. قال وهذا قال وهذا بهذه الرواية من هذا الوجه قد لا يتواتي في رواية من روى ادخلتهما طاهرتين. وعلى كل حال فليس الاستدلال - 02:05:36  
لذلك بالقوى جدا لاحتمال الوجه الآخر في الروايتين مع اللهم الا ان يضم الى هذا دليل يدل على ان لك سقط قال وعلى كل حال  
فليس الاستدلال بذلك بالقوى جدا. لاحتمال الوجه الآخر بل لا فرق بين - 02:05:56

بين ذكري وهم وعدم ذكره. لأن طاهرتين حال. سواء ذكر وهم او لم يذكر فان صحة الاستدلال مع اثبات اللفظة فليصح اسقاطهما في الروايتين معا. ثم تقول اللهم قال اللهم الا ان يضم الى هذا دليل يدل على انه لا تحصل الطهارة لاحداهما الا بكمال الطهارة  
في جميع - 02:06:16

الاعضاء فحين اذ يكون ذلك الدليل مع هذا الحديث مستندا لقول القائلين بعدم الجواز اعني ان يكون المجموع هو المستند فيكون  
هذا الحديث دليلا على اشتراط طهارة كل واحدة منها ويكون ذلك الدليل دالا على انها لا تطهر الا بكمال الطهارة - 02:06:46  
ويحصل من هذا المجموع حكم المسألة المذكورة في عدم الجواز. نعم هذه اخر مسألة اراد التنبيه عليها الشارح رحمة الله. انك لو  
قلت ادخلتهما طاهرتين او قلت ادخلتهما وهم طاهرتان. وبين لك الفرق ان في واحدة من الروايتين وهي قوله وهو - 02:07:06  
هما طاهرتان وهي رواية الكشمي هي في صحيح البخاري من حديث المغيرة وهي لفظ سنن أبي داود. قال دع الخفين فان دعي  
الخفين فاني ادخلت القدمين الخفين وهم طاهرتان. وكذا روى الشافعي في مسنده قلت يا رسول الله - 02:07:27

مسح على الخفين؟ قال نعم اني ادخلتهما وهم طاهرتان. قال ومع ذلك فليس الاستدلال بالقوى جدا. لأن اضافة وهم مع كون  
طاهرتين حال لا فرق بين ان تأتي بالضمير هما او لا تأتي به. يقول الا اذا ضمت الى هذا الدليل قرينا. ما هي - 02:07:47  
عدم تبعط الطهارة. اعتبار الطهارة جزءا واحدا. ان الطهارة لا تتبعط. فعندئذ تقول ادخلتهما وهم طاهرتان يعني بعد تمام الوضوء. لأنه  
لا توصف القدم بالطهارة الا اذا تم الوضوء. فيقول هذا مع الحديث يمكن ان - 02:08:07

كن قويا مع ان اعتبار الطهارة لا تتبعط ليس له مستند او دليل قوي يمكن التعويل عليه. فلهذا قال يكون هذا مع الحديث مستندا لمن  
يقول بعدم الجواز يعني عدم جواز المسح ان لم يلبس الخف على طهارة. فيكون المجموع - 02:08:27  
هو المستند ما المجموع؟ الحديث مع قرينة ان الطهارة لا تتبعط. يقول فيكون الحديث دليلا على اشتراط لطهارة كل من القدمين.  
ويكون ذلك الدليل دالا على ان القدمين لا تطهر الا بكمال الطهارة - 02:08:47

يعني ما تقول اذا غسلت اليمنى انها ظهرت لا انا لا احكم على الرجل اليمنى انها ظهرت الا اذا انتهيت من الوضوء ليش؟ قال لأن  
الطهارة لا تتبعط. انا ما متتوضا - 02:09:06

نصف وضوء تقول انا ظهرت يدي ووجهي وباقى رجلي فهم اهل الطهارة لا تتبعط. فيقول هذه الجزئية لو اضفتها الى الدليل نعم  
يمكن ان يكون هذا المجموع هو الدليل على حكم المسألة - 02:09:20

في عدم جواز المسح على الخفين الا اذا لم يلبس على طهارة. نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله وفي حديث حذيفة تصريح بجواز  
المسح عن حدث البول وفي حديث صفوان ابن. من اين جاء البول - 02:09:34

نعم. قال فبل وفي حديث حذيفة قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فبالي وفي الرواية التي جاء فيها البيان فانتهى الى  
سباطة قوم فبال قائمها فقال دنوه فهو يت لائز خفيف قال فتوضاً ومسح على خفيفه. اذا كان المسح من الحدث الاصغر وهو  
البول. طيب - 02:09:52

بقية الاحاديث وفي حديث صفوان قالوا في حديث صفوان بن عسال بالعين المهملة وتشديد السين ما يقتضي جوازه عن حدث في  
الغائط وعن النوم ايضا ومنعه عن الجنابة. فمجموع الحديثين حديث حذيفة المسح اذا كان الحدث عن - 02:10:17

وحدثت صفوان والغائب والنوم. ما حدث صفوان قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نمسح على الخفين اذا نحن ادخلناهما على طهر ثلاثا اذا سافرنا ويوما ليلة اذا اقمنا الحديث فيه اضافة هنا وهي مدة المسح. قال ولا نخلعهما من غائب ولا بول ولا نوم -

02:10:37

ما نخلع ايش الخفي يعني تتوضأ وامسح ما تحتاج تخلع من غائب ولا بول ولا نوم فما الذي زاد على حديث حذيفة البول النوم الغائب. فاجتمع الحديث الصغرى بانواعه البول والغائب والنوم. بقيت الجنابة - 02:11:04

قال ولا نخلعهما الا من جنابة. فمن كانت عليه جنابة لابد من خلع خفيه للغسل في رفع الحديث الراهن. ولهذا قال المصنف وفي حديث صفوان اما يقتضي جوازه عن حدث الغائب وعن النوم ايضا ومنعه عن الجنابة. حديث صفوان صحيح اسناده - 02:11:26 كالخطابي وغيره لم يخرج البخاري رحمه الله شيئاً يتعلق بتقوية المسح ولهذا ذكره الفقهاء من احاديث اخرى وقال مالك يمسح ما لم يخلع من غير تقوية. فبني هذا على مطلق - 02:11:51

النصوص التي جاء فيها المسح. ويبقى محل المسح هل هو اعلى الخف؟ ام اسفله؟ قيل الواجب مسح اعلاه دون الاسفل وهو وقول العامة الفقهاء. وقيل تمسح بطون الخفين وظهورهما اخذا بما جاء في بعض روایات حديث المغيرة قال مسح اعلى الخف واسفله وهذا عند ابي داود والترمذى وابن - 02:12:10

وخرج ايضاً ابو داود الدارقطني من حديث علي لو كان الدين بالرأي لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه - 02:12:37

فمن ثم لما اجتمعت الدليل على ذلك قالوا بالخلاف. لماذا قال الجمهور المسح الاعلى وليس اسفل الخف ولا باطنه. لأن حديث المغيرة استشهدوا به حديث معلول كما قال الترمذى. لم يسنده عن ثور غير الوليد بن مسلم. قال وسألت ابا زرعة ومحمد يعني البخاري عن هذا الحديث - 02:12:53

قالا ليس بصحيح. وبعض اهل العلم ذهب الى الجمع بين الحديثين. فقال حديث علي محمول على الوجوب مسح اعلى الخف. وحديث المغيرة مسح باطنه او اسفله محمول على الاستحباب. قال ابن رشد وهي طريقة حسنة. انتهى الحديث وبه تم الباب وتم مجلسنا الليلة - 02:13:13

اخر ما فيه من التطبيقات على حديث المغيرة قال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهم. من الفوائد المهمة اصولياً ان الحديث اشتمل على العلة في موضعين قال فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما. اين الحكم - 02:13:33

قال اهويت لانزع فحال دعهما اين الحكم؟ امره بترك الخفين. دعهما هذا الامر ما علته لماذا منعه من نزع خفيه قال فاني ادخلتهما طاهرتين هل قال لاني لو قال لي اني لكان صريحاً في التعليل - 02:13:57

لكن قال فاني من هنا قال الاصوليون هذا المسلك الثاني في الدرجة بعد التعليل الصريح وهو الايماء الى العلة او الاشارة اليها تنبئه ما وجه الايماء؟ قال انه يرتب جملة على جملة معقباً ايها بالفاء. يأتي بالحكم ثم يأتي - 02:14:23

وصف عقبه بالفاء دعهما ليش فاني ادخلتهما طاهرتين فصار ابقاء الخف وعدم لزوم نزعه معللاً بماذا بكونه ادخلهما طاهرتين. طيب ثم قال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين. انتهت الجملة. الجملة الثانية فاني ادخلتهما طاهر - 02:14:47

مرتين فمسحا الحكم الان هو المسح وسبق بوصفه وارتبط بعده بالفاء. اني ادخلتهما طاهرتين فمسح. اذا لماذا مسح لانه لبسها على طهارة فصار هذا ايضاً من المعاني التي يشار فيها الى مسلك من مسلك التعليل غير الصريحة - 02:15:13

غير الصريحة لانه ما استخدم لا للتعليق ولا من التعليل ولا من اجل ولا كي ولا اذا من الادوات الصريحة لكن ترتيب الحكم عقب الوصف بالفاء مسح بعدما قال فاني ادخلتهما طاهرتين دل على ان هذا هو علة - 02:15:38

الحكم وهي من المسالك المشهورة في التعليل والله تعالى اعلم. وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله به وصحابه اجمعين - 02:15:57